منهج ابن جزي الكلبي الغرناطي في عرض وتوظيف القراءات الشاذة من خلال تفسيره التسهيل لعلوم التنزيل

Ibn Juzi Al-Kalbi Al-Gharnati's approach to presenting and employing abnormal readings through his facilitation interpretation of the download sciences

د.عبد الرحيم ثابت[1]

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية– قسنطينة

tabet.rahim1985@gmail.com

تاريخ الوصول 2024/02/21 القبول 2024/05/04 النشر على الخط 2024/06/15

Received 21/02/2024 Accepted 02/05/2024 Published online 15/06/2024

ملخص:

يندرج هذا المقال ضمن الدراسات القرآنية التي تعنى ببيان مناهج المفسرين في توظيف القراءات القرآنية في العملية التفسيرية باعتبارها ـ القراءات القرآنية ـ رافدا من روافد التفسير، وموردا من موارده، ويروم هذا المقال استجلاء شاكلة علم من أعلام التفسير ببلاد الأندلس الإسلامي في التعامل مع القراءات الشاذة في تفسيره، والكشف عن منهجه في توظيفها في بيان معاني القرآن، مع إبراز وإظهار مجالات الاستعمال والتوظيف، وتعداد تلك المناحي، إضافة إلى إيضاح طريقته ومسلكه في إيراد القراءات الشاذة في التفسير، ضمن دراسة سلك فيها المنهج التحليلي. وهذا المفسر هو الإمام ابن جزي الكلبي الغرناطي صاحب كتاب : « التسهيل لعلوم التنزيل ».

الكلمات المفتاحية : القراءات الشاذة ـ التفسير الأندلسي ـ كتاب التسهيل لعلوم التنزيل.

Abstract:

This article falls within the Qur'anic studies that are concerned with the statement of the approaches of the interpreters in employing Quranic readings in the interpretive process as Quranic readings tributary of interpretation, and a resource of its resources, and this article aims to clarify the form of science of the flags of interpretation in the Islamic lands of Andalusia in dealing with abnormal readings in his interpretation, and to revealing his approach in employing them in the statement of the meanings of the Qur'an, with highlighting and showing the areas of use and employment, and enumerating those aspects, in addition to Clarifying his method and behavior in stating abnormal readings in interpretation, within a study in which he followed the analytical method. This interpreter is Imam Ibn Juzi al-Kalbi al-Gharnati, author of the book: al-Tasheel li-'Uloom al-Tanzil.

Keywords: *Abnormal readings Andalusian interpretation The Book of Facilitation for the Sciences of Download.*

[1] المؤلف المراسل : **عبد الرحيم ثابت** البريد الالكتروني: **tabet.rahim1985@gmail.com**

تمهيد:

الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا، ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له ولي من الذّل وكبّره تكبيرا، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمدا عبده ورسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تسليما كثيرا، وبعد:

إنّ ممّا صح وثبت أنّ العلوم تشرف بشرف متعلقها، ولا أشرف من علوم القرآن الكريم، ولا أجلّ من علم التفسير الموضح لمعانيه، والمبين عن أسراره ومبانيه، ذلك أنّ الحاجة ماسة لفهم معاني القرآن الكريم، لأنّ المقصد العظيم من إنزاله تدبّر ألفاظه ومعانيه، هذا وإن تأكدت منزلة علم التفسير بين العلوم، وشرفه بين الفنون، فالشأن كذلك صادق على كلّ العلوم الخادمة للقرآن الكريم، والمعينة على شرحه وبيان معانيه، والإفصاح عمّا يقتضيه، فالعلوم التي هي بمثابة الأدوات المعينة على فهم القرآن شريفة المقصد والغاية بشرف القرآن، ومن هذه العلوم التي يصدق عليها هذا الشأن علم القراءات الذي هو من أجلّ العلوم قدرا، وأنبلها خطرا، وأوفرها أجرا، لتعلقه بكتاب الله عزّ وجلّ، وأحوج ما يكون إلى هذا الفنّ المفسرون، لأنّ في معرفة القراءات عونا كبيرا على بيان المراد من كلام الله تعالى، ذلك أنّ اختلاف القراءات مكثر للمعاني، وموسّع لها، وقد يكون في قراءة بيان لما في القراءة الأخرى، كما أنّه يستنبط منها حكم من الأحكام الفقهية، كما يمكن الجمع بين حكمين مختلفين بناء على قراءة من القراءات، إضافة وعلاوة على ما في القراءات القرآنية من تفصيل مجمل، ودفع مبهم أو مشكل، أو إيضاح مستغلق، وكونها كذلك قاعدة من قواعد الترجيح بين الأقوال المروية في التفسير، وبالجملة فهي رافد من روافد التفسير، ومورد عذب من موارده، لا يمكن للمفسر الزيغ والميل عنه.

و قد جاء هذا المقال لاستجلاء شاكلة علم من أعلام التفسير بديار الأندلس الإسلامي في التعامل مع القراءات الشاذة في تفسيره، وإيضاح منهجه في توظيفها في بيان معاني القرآن، مع تعداد مجالات الاستعمال والتوظيف لها. وهذا المفسر هو الإمام محمد بن جزي الكلبي الغرناطي صاحب كتاب التسهيل لعلوم التنزيل.

المبحث الأول: تعريف القراءات الشاذة

إنّ ضبط وتحديد المدلول الاصطلاحي للقراءات الشاذة، يقضي أوّلا بالوقوف على المراد بالقراءات لغة واصطلاحا بادئ الأمر، ثمّ استبانة مدلول الشذوذ لغة، ليخلص بعدها لتقرير ماهية القراءة الشاذة وحقيقتها. وإيضاح ذلك كلّه ملزم وموجب للرجوع للمعاجم والقواميس لضبط معان هذه المصطلحات وبيان أصول اشتقاقها، مع الرجوع إلى كتب القراءات لضبط المفاهيم والحدود الاصطلاحية.

المطلب الأول: تعريف القراءات لغة واصطلاحا

الفرع الأول: القراءات لغة

القراءات جمع قراءة، وهي في اللغة مصدر قرأ، يقال : قرأ يقرأ قراءة، وقرآنا بمعنى تلا، فهو قارئ، قال الإمام الجوهري ـ رحمه الله ـ : « وقرأت الشيء قرآنا: جمعته وضممت بعضه إلى بعض، ومنه قولهم : ما قرأت هذه الناقة سلى قط، وما قرأت جنينا، أي لم تضم رحمها على ولد، وقرأت الكتاب قراءة وقرآنا، ومنه سمي القرآن...» ([1]).

[1] ـ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج 1، ص 65.

وقال الإمام ابن فارس ـ رحمه الله ـ : « أصل الفعل « قرأ » يدل على جمع واجتماع، يقولون : ما قرأت هذه الناقة سلى قط، كأنّه يراد أنّها ما حملت » ([1]).

الفرع الثاني : القراءات اصطلاحا:

لقد تباينت عبارات العلماء في ضبط مفهوم القراءات واختلفت، غير أنّنا إذا رجعنا لأئمة الصناعة وأعلام الفنّ، ولا سيّما المتأخرين منهم نجد ضبطا وتحديد شاملا، وجامعا ومانعا لماهية القراءات، وهذا ما نلفيه عند خاتمة المحققين، وإمام المقرئين الحافظ شمس الدين ابن الجزري، حيث عرّف علم القراءات في بعض مصنفاته بقوله : « القراءات : علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزوا لناقله » ([2]).

وقد عدّ كثير من المتأخرين تعريف الإمام ابن الجزري أقرب التعاريف وأكثرها وضوحا ومطابقة ([3])

المطلب الثاني تعريف القراءة الشاذة:

الفرع الأول: الشذوذ لغة :

تطلق كلمة الشاذ في لغة العرب ويخرج مدلولها إلى معانّ ، و هي:

الانفراد : قال الخليل بن أحمد الفراهيدي : « شذّ الرجل عن أصحابه أي : انفرد عنهم، وكل شيء منفرد فهو شاذ »([4]).

التفرق والمفارقة : قال ابن دريد « وَشَذَّ يَشِذُّ شَذًّا وَشُذُوذًا إذا تفرّق » ([5]).

النّدرة : ورد عن ابن سيده قوله: « شَذَّ الشيءُ يَشِذُّ وَيَشُذُّ شَذًّا وَشُذُوذًا نَدَرَ عن جمهوره » ([6]).

التّنحي والإقصاء : قال الإمام الزبيدي : « وأَشَذَّ الشيء نحَّاه وأقصاه » ([7]).

لقد اتضح من مجمل النصوص المنقولة من المعاجم والقواميس أنّ مفردة الشذوذ مردّها ومرجعها إلى التفرد والانفراد والمفارقة.

الفرع الثاني : القراءة الشاذة اصطلاحا:

إنّ وضع تعريف للقراءة الشاذة يقضي أوّلا ويستلزم معرفة القراءة الصحيحة وبيان أركانها، ليرتب عليها بعد ذلك ما هو منها وداخل فيها، وما ليس منها وهو خارج عنها.

ذكر الإمام أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي ـ رحمه الله ـ : أنّ القراءة الصحيحة هي ما صحّ سندها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وساغ وجهها في العربية، ووافقت خطّ المصحف ([8]).

---

[1] ـ معجم مقاييس اللغة : ج 5، ص 79.

[2] ـ ينظر: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ص 39.

[3] ـ ينظر: القراءات القرآنية تاريخ و تعريف، ص 55، وينظر : أبحاث في علم القراءات، ص 7.

[4] ـ العين : ج 6، ص 215.

[5] ـ جمهرة اللغة : ج 1، ص 117 .

[6] ـ المحكم والمحكم الأعظم : ج 7، ص 610.

[7] ـ تاج العروس من جواهر القاموس : ج 9، ص 423.

[8] ـ ينظر: الإبانة عن معاني القراءات : ص 51.

وهذا الرأي الذي ذكره الإمام مكي ــ رحمه الله ــ ضعيف لا يعوّل عليه ولا تقوم به حجة، وإن كان قد ارتضاه بعض المتأخرين وجنحوا إليه منهم الإمام ابن الجزري ــ رحمه الله ــ في نشره وطيّبته، حيث قال :

فكلّ ما وافق وجه نحو وكان للرّسم احتمالا يحوي

وصحّ إسنادا هو القرآن فهذه الثلاثة الأركان

وحيثما يختل ركن أثبت شذوذه لو أنّه في السبعة ([1]).

ووجه ضعفه أنّ صحة السند دون تواتره لا تثبت به القرآنية، فالقراءة لا تثبت بالسند الصحيح الغير المتواتر، ذلك أنّه ــ التواتر ــ شرط في ثبوت القرآنية، فالقرآن هو المنقول إلينا بالتواتر.

وقد أشار إلى ضعف هذا القول وعدم التعويل إليه الإمام الصفاقسي حيث قال : « وهذا قول محدث لا يعوّل عليه ويؤدي إلى تسوية غير القرآن بالقرآن...» ([2]).

فالتواتر شرط في القراءة الصحيحة، ولا يكتفى في ذلك بصحة السند دون تواتره، وقد عدل الحافظ ابن الجزري عن هذا القول ومال إلى اشتراط التواتر مع صحة السند، حيث قال في بيان القراءة المقطوع بصحتها ما نصّه : « نقول كل قراءة وافقت العربية مطلقا، ووافقت أحد المصاحف العثمانية، ولو تقديرا، وتواتر نقلها هذه القراءة المقطوع بها » ([3])

هذا وقد حصل الإجماع من قبل العلماء من محدّثين وأصوليين وفقهاء ومقرئين على اشتراط التواتر في صحة القراءة، فممّن حكى ذلك من المحدّثين الحافظ ابن عبد البر، والإمام ابن الصلاح، ومن الأصوليين الجويني، والغزالي، وابن الحاجب، ومن الفقهاء النووي، وابن تيمة، والزركشي، ومن المقرئين الإمام أبو عمرو الداني، وأبو القاسم الهذلي، وأبو القاسم الصفراوي، وغيرهم كثير.

وعليه فممّا تقدّم يتقرّر أنّ القراءة الصحيحة هي ما اجتمعت فيها شروط ثلاثة:

ــ أن تكون القراءة متواترة.

ــ موافقة المصاحف العثمانية ولو احتمالا.

ــ موافقة اللغة العربية، ولو بوجه.

و عليه بمفهوم المخالفة أنّ القراءة الشاذة هي ما اختّل فيها ركن من الأركان الثلاثة المذكورة، فكلّ قراءة فقدت الأركان الثلاثة، التواتر، ورسم المصحف، وموافقة وجه من وجوه اللغة العربية، أو واحدا منها فهي شاذة ([4]).

والناظر في كلام بعض الأئمة المتقدمين يرى إطلاقهم لفظ الشاذ ــ من القراءات ــ على ما لم يبلغ درجة التواتر، دون اشتراط الركنين الآخرين، فالقراءة التي لم تصل إلى درجة التواتر لا تكون صحيحة، بل شاذة، وممّن أطلق لفظ الشاذ على ما لم يبلغ درجة التواتر

[1] ــ طيبة النشر في القراءات العشر : ص 32.

[2] ــ غيث النفع في القراءات السبع : ص 14.

[3] ــ منجد المقرئين : ص 39.

[4] ــ ينظر : القراءات أحكامها ومصادرها : ص 113، وصفحات في علوم القراءات : عبد القيوم السندي، ص 80.

الإمام ابن الصلاح، حيث قال : « والقراءة الشاذة ما نقل قرآنا من غير تواتر، واستفاضة متلقاة بالقبول من الأمة » ([1])، وهو نفس صنيع الإمام السبكي حينما عرّف القراءة الشاذة بقوله : « إنّ الشاذ ما نقل قرآنا آحادا » ([2]).

وعزا الإمام النويري هذا القول للجمهور قائلا : « إذا تقرّر ما تقدّم علم أنّ الشاذ عند الجمهور هو ما ليس بمتواتر » ([3]).

ولا تعارض بين كلام الأئمة المتقدمين، وما تقدّم تقريره عن الأئمة المتأخرين، لأنّهم يرون الشرطين الآخرين يذكران للاستئناس فحسب، لأنّه لا توجد قراءة متواترة مخالفة للشرطين الأخيرين، أو أحدهما، أمّا القراءة الغير متواترة فقد تكون مخالفة للشرط الثاني، أو تكون مخالفة للشرط الثالث، وهذا هو حال جميع القراءات الشاذة ([4]).

المبحث الثاني: حكم الاحتجاج بالقراءة الشاذة في الأحكام و التفسير:

ذهب جمهور العلماء إلى حرمة القراءة بالشاذ في الصلاة تعبدا، بل حكى بعضهم الإجماع على ذلك، كما نقله الحافظ ابن عبد البرّ بقوله:« وقد قال مالك إنّ من قرأ في صلاته بقراءة ابن مسعود، أو غيره من الصحابة ممّا يخالف رسم المصحف لم يصلّ وراءه، وعلماء المسلمين مجمعون على ذلك إلاّ قوما شذّوا لا يعرّج عليهم »([5]).

وقال الإمام أبو الحسن السّخاوي ـ رحمه الله ـ : « ولا تجوز القراءة بشيء من الشواذ لخروجها عن إجماع المسلمين، وعن الوجه الذي ثبت به القرآن، وهو المتواتر، وإن كان موافقا للعربية وخطّ المصحف، لأنّه جاء من طريق الآحاد إن كان نقلته ثقات » ([6]).

المطلب الأول: حكم الاحتجاج بالقراءة الشاذة في الأحكام

بالنسبة للاحتجاج بالقراءات الشاذة في الأحكام وتنزيلها منزلة الخبر، فقد اختلف في ذلك الفقهاء والأصوليون على قولين، أو مذهبين اثنين:

المذهب الأول: مذهب القائلين بعدم حجيتها.

ذهب بعض المالكية، وبعض أصحاب الشافعي ، ورواية عن الإمام أحمد، وابن حزم الظاهري إلى عدم حجية القراءة الشاذة، وأنّها لا تنزل منزلة أخبار الآحاد، وحجتهم في ذلك أنّ الراوي نقله آحادا، فإن ذكره على أنّه قرآن، فقد تردّد بين أن يكون خبرا عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ، وبين أن يكون ذلك مذهبا له، فلا يكون حجة » ([7]).

قال الإمام ابن العربي المالكي ـ رحمه الله ـ : « القراءة الشاذة لا توجب حكما، وأنّها لا تلحق بالقياس فكيف بخبر الواحد، لأنّه إذا سقط أصلها، فأولى وأحرى أن يسقط حكمها » ([8]).

وحكى الإمام الأبياري في شرح البرهان أنّه المشهور من مذهب مالك والشافعي ([1]).

---

[1] ـ ينظر: منجد المقرئين، ص 85، وفتاوى ابن الصلاح، ص 233.

[2] ـ ينظر: شرح جمع الجوامع بحاشية العطار، ج 1، ص 299.

[3] ـ ينظر: شرح الطيبة، ج 1، ص 130.

[4] ـ ينظر : صفحات في علوم القراءات، عبد القيّوم السندي، ص 81.

[5] ـ ينظر : التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج 8، ص 293.

[6] ـ جمال القراء وكمال الإقراء: ج 1، ص 331.

[7] ـ ينظر : المستصفى للغزالي 1، ص 81، والإحكام للآمدي، ج 1، ص 160.

[8] ـ القبس في شرح موطأ مالك بن أنس : ج 2، ص 522.

وقال الإمام النووي من الشافعية : « مذهبنا أنّ القراءة الشاذة لا يحتج بها، ولا يكون لها حكم الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنّ ناقلها لم ينقلها إلاّ على أنّها قرآن، والقرآن لا يثبت إلاّ بالتواتر، وإذا لم يثبت قرآنا لم يثبت خبرا...» ([2]).

وقد بيّن الإمام الزركشي ــ رحمه الله ــ متكأ متأخري الشافعية في ذلك، وهو استنادهم وتعويلهم على ما ادّعاه الإمام الجويني بأنّه ظاهر مذهب الشافعي، فقال ــ رحمه الله ــ : « والموقع لهم في ذلك دعوى إمام الحرمين في البرهان : أنّ ذلك ظاهر مذهب الشافعي، وتبعه أبو نصر بن القشيري والغزالي في المنخول، والكيا الطبري في التلويح، وابن السمعاني في القواطع، وغيرهم...» ([3]).

المذهب الثاني: مذهب القائلين بحجيتها:

ذهب إلى حجية القراءة الشاذة وتنزيلها منزل خبر الآحاد في الأحكام الإمام أبو حنيفة، وقول للإمام مالك، والشافعي في الصحيح عنه، وكذلك الإمام أحمد في أصحّ الروايات عنه. وحجتهم في ذلك أنّ المنقول من طريق الآحاد، إمّا أن يكون قرآنا، أو خبرا، وكلاهما موجب للعمل، لأنّه لا يخرج عن كونه مسموعا من النبي ـ صلى الله عليه وسلم ــ ومرويا عنه، فيكون حجة كيفما كان.([4]).

وأمّا تحرير مذهب أبي حنيفة في المسألة هو ما نقله عنه الإمام الجويني وابن القشيري عنه أنّه ينزلها منزلة خبر الواحد ([5]).

وقال أبو زيد الدّبوسي في كتاب تقديم الأدلة : لا تثبت القراءة بخبر الواحد، ولهذا قالت الأئمة، فيمن قرأ في صلاته بكلمات تفرّد بها ابن مسعود : إنّ صلاته لا تجوز، كما لو قرأ خبرا من أخبار رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال : وإنّما أخذنا بقراءة ابن مسعود « متتابعات » لإيجاب التتابع في الكفارة، فأخذنا بها عملا، كما لو روى خبرا عن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ، لأنّه إنّما قرأها ناقلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ــ، فلمّا لم يثبت قرآنا لفوات شرطه بقي خبرا...» ([6]).

وأمّا صحيح مذهب الشافعي فهو يحتجّ بها من جهة كونها خبرا لا قرآنا، لأنّها جارية مجرى الخبر عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ــ، أو الأثر عن الصحابة، مع اشتراطه ــ الشافعي ــ عدم مخالفتها رسم المصحف. وهذا ما أكّده الإمام الزركشي فيما نقله عن كبار الأصوليين والفقهاء من الشافعية مخبرا أنّه هو القول الصحيح المروي عن الشافعي وظاهر صنيعه في فتاويه وأحكامه، فقال : «... وظاهره أنّه يعمل بها من جهة كونها خبرا لا قرآنا، وجرى عليه جمهور الأصحاب منهم الشيخ أبو حامد، والماوردي، والرّوياني في الصيام و الرضاع، والقاضي أبو الطيّب في الصيّام ووجوب العمرة، والقاضي الحسين في الصيام، والمحاملي والرافعي في كتاب السرقة، واحتجّوا في إيجاب قطع اليمين من السارق بقراءة ابن مسعود : « فاقطعوا أيمانهما »، وقال الروياني في البحر في كتاب الصلاة : أنّها تجري مجرى الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم ــ، أو الأثر عن الصحابة، نعم الشرط عند الشافعي في ذلك ألاّ يخالف رسم المصحف، ولا يوجد غيرها مما هو أقوى منها، ولذلك لم يحتجّ بقراءة ابن عباس : « وعلى الذين يطيقونه فدية » مع أنّ مذهبه وجوب الفدية، كما نصّ عليه في المختصر ».

---

[1] ــ ينظر : البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين الزركشي، ج 2، ص 221.

[2] ــ ينظر : شرح صحيح مسلم، ج 5، ص 131.

[3] ــ البحر المحيط في أصول الفقه : ج 2، ص 221.

[4] ــ ينظر : روضة الناظر : ص 63، وشرح الكوكب المنير،ج 2، ص 139، تيسير التحرير، ج 3، ص 9.

[5] ــ ينظر : البرهان في أصول الفقه 1، ص 257، والبحر المحيط في أصول الفقه : ج2، ص 226.

[6] ــ ينظر : البحر المحيط في أصول الفقه : ج 2، ص 227.

قال شارحوه : إنّما عدل الشافعي عن الاستدلال بهذه القراءة، لأنّها تشذّ عن الجماعة وتخالف رسم المصحف » ([1]).

وأمّا المالكية وإن كان مشهور مذهبهم عدم الاحتجاج بالقراءة الشاذة، كما ذكر ذلك ابن الحاجب، ونقل عن الإمام ابن العربي، فإنّ هناك قولا لبعض أئمتهم يرون جواز العمل والاحتجاج بها تنزيلا لها منزلة الآحاد في العمل دون القطع بصحتها، وقد ذكر الإمام الباجي أنّ جماعة من أهل الأصول يجرونها مجرى خبر الآحاد مطلقا كانت مسندة، أو غير مسندة، وأنّ بعضا منهم يفرق بين ما أسندت وبين ما لم تسند فيعملون بالمسندة، وغير المسندة يعدّونها بمنزلة قول القارئ لها، وفي هذا يقول : «... فاحتجّ ابن شهاب بقراءة عمر، وإن لم تكن ثابتة في المصحف إلاّ أنّها تجري مجرى خبر الآحاد سواء أسندها القارئ أو لم يسندها، وذهبت طائفة أخرى إلى أنّها لا تجري مجرى خبر الآحاد إلاّ إذا أسندت إلى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فإذا لم يسندها فهي بمنزلة قول القارئ لها، لأنّه يحتمل أن يأتي بذلك على وجه التفسير لنصّ القرآن الثابت » ([2]).

وقد ذكر الإمام أبو العبّاس القرطبي أنّ القراءة الشاذة إذا كانت مسندة وصرّح الراوي بسماعها من النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فالمالكية اختلفوا فيها على القولين، وأنّ الأولى الاحتجاج بها تنزيلا لها منزلة الخبر.

وقد حكى الحافظ ابن عبد البرّ ـ رحمه الله ـ إجازة جمهور العلماء الاحتجاج بالقراءة الشاذة إذا لم يكن في مصحف عثمان ـ رضي الله عنه ـ ما يدفعها، فقال : « وفيه جواز الاحتجاج من القراءات بما ليس في مصحف عثمان إذا لم يكن في مصحف عثمان ما يدفعها وهذا جائز عند جمهور العلماء وهو عندهم يجري مجرى خبر الواحد في الاحتجاج به للعمل بما يقتضيه معناه دون القطع عن مغيبه » ([3]).

المطلب الثاني :حكم الاحتجاج بالقراءات الشاذة في التفسير واللغة :

بعد أن بيّنا في الفرع السابق حكم العمل بالقراءة الشاذة واستنباط الأحكام الشرعية منها، نبيّن حكم الاحتجاج بها في باب التفسير، والاستدلال بها على القواعد العلمية في علوم العربية من النحو والصرف.

ذهب جمهور العلماء إلى جواز الاحتجاج بالقراءات الشاذة في تفسير القرآن الكريم، و الاستشهاد بها على القواعد النحوية والصرفية في موضع الاستدلال، لأنّ القراءة الشاذة قد تضيف للآية القرآنية معنى نحويا أو صرفيا، وقد تأتي في موضع تفسير القراءة المتواترة وبيان معانيها، أو مؤكدة لها، ولا سيّما إذا كانت صحيحة السند، وفي هذا يقول الإمام أبو عبيدة : « فأمّا ما جاء من هذه الحروف التي لم يؤخذ علمها إلاّ بالإسناد والرّوايات التي يعرفها الخاصة من العلماء دون عوام الناس، فإنّما أراد أهل العلم منها أن يستشهدوا بها على تأويل ما بين اللوحين، وتكون دلائل على معرفة معانيه وعلم وجوهه، وذلك كقراءة : عائشة وحفصة : « والصلاة الوسطى صلاة العصر »، وكقراءة ابن مسعود : « والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهم »، ومثل قراءة أبي بن كعب: « للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر، فإن فاءوا فيهنّ »، وكقراءة سعد : (فإن كان له أخ أو أخت من أمه) ، وكما قرأ ابن عباس : (لا جناح عليكم أن تبتغوا فضلا من ربّكم في مواسم الحجّ)، وكذلك قراءة جابر : « فإنّ الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم ».

---

[1] ـ البحر المحيط في أصول الفقه : ج 2، ص 223.

[2] ـ المنتقى شرح موطأ مالك بن أنس : ج 1، ص 194.

[3] ـ الاستذكار : ج 3، ص 350.

قال: فهذه الحروف وما شاكلها قد صارت مفسّرة للقرآن، وقد كان يروى مثل هذا عن التابعين في التفسير فيستحسن، فكيف إذا روي عن كبار الصحابة، ثمّ صار في نفس القراءة فهو أكثر من التفسير وأقوى، فأدنى ما يستنبط من هذه الحروف معرفة صحة التأويل. على أنّها من العلم الذي لا تعرف العامة فضله، إنّما يعرف ذلك العلماء، وكذلك يعتبر بها وجه القراءة، كقراءة من قرأ : « يقصّ الحق » فلمّا وجدتها في قراءة عبد الله : « يقض الحق » علمت أنت أنّما هي يقضي الحق، فقرأتها أنت على ما في المصحف، واعتبرت صحتها بتلك القراءة. وكذلك قراءة من قرأ : « أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم » لما وجدتها في قراءة أبي (تنبئهم) علمت أنّ وجه القراءة تكلمهم. في أشياء من هذه كثيرة لو تدبّرت لوجد فيها علم واسع لمن فهمه »([1]).

فالقراءة الشاذة إذا كانت صحيحة السند، وكانت مروية عن الصحابي وصرّح برفعها للنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ تكون من قبيل التفسير المرفوع على كونها خبر أحاد، وإذا لم يصرّح فهي من قبيل تفسير الصحابي الذي هو طريق أصيل من طرق التفسير بالنقل.

هذا في باب التفسير، وأمّا في باب اللغة عند الاحتجاج والاستدلال بها على القواعد النحوية والصرفية، فالظاهر من صنيع اللغويين والنحويين على اختلاف طبقاتهم اعتدادهم واحتجاجهم بها، فقد كانت مصدرا وموردا من موارد الاحتجاج، لا تقل رتبة عن الاحتجاج بالقراءات المتواترة، أو شعر العرب وكلامها بغض النّظر عن موقف بعض النحويين من القراءات القرآنية عموما والتي خالفت مشهور قواعدهم، وهذا الاحتجاج ـ بالقراءات الشاذة ـ من قبل النحويين كان بعد إخضاع تلك القراءات للمقاييس النحوية المعروفة عندهم، ويؤكد هذ المنحى في الاحتجاج والاستشهاد بها الإمام السيوطي ـ رحمه الله ـ فيقول : « وقد أطبق النّاس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياسا معروفا، بل ولو خالفته يحتجّ بها في مثل ذلك الحرف بعينه وإن لم يجز القياس عليه كما يحتجّ بالمجمع على وروده ومخالفته القياس في ذلك الوارد بعينه ولا يقاس عليه، وما ذكرته من الاحتجاج بالقراءات الشاذة لا أعلم فيه خلافا بين النحاة وإن اختلف في الاحتجاج بها في الفقه » ([2]).

فمجمل القول إذن أنّ القراءات الشاذة وإن كانت لا يجوز الصلاة بها، أو قراءتها تعبدا على إثبات قرآنيتها، فإنّه يجوز تعلمها وتعليمها، وتدوينها في الكتب، وبيان وجهها من حيث اللغة والإعراب والمعنى، واستنباط الأحكام الشرعية منها على القول بصحة الاحتجاج بها، والاحتجاج بها على وجه من وجوه اللغة العربية ([3]).

المبحث الثالث: منهج الإمام ابن جزي في عرض القراءات الشاذة ومجالات توظيفها لها في التفسير

قبل الولوج في بيان منهج الإمام ابن جزي في إيراد القراءات الشاذة في تفسيره، وطريقته في توظيفه لها، ومدى تأثيرها في بيان معاني القرآن الكريم عنده يجدر التنبيه إلى أنّه قد تكلّم عن علم القراءات في المقدمتين اللتين قدّم بهما لتفسيره، وبالضبط في المقدّمة الأولى عند الباب الرابع الذي ضمّنه الحديث عن بعض الفنون التي تتعلق بالقرآن الكريم، فقال متحدّثا عن القراءات : «... وأمّا القراءات : فإنّها بمنزلة الراوية في الحديث، فلا بدّ من ضبطها كما يضبط الحديث بروايته » ([4])، ثمّ نبّه على أنّ القراءة تنحصر في قسمين

---

[1] ـ فضائل القرآن : ج 1، ص 325.

[2] ـ الاقتراح في أصول النحو : ص 68.

[3] ـ ينظر: القراءات الشاذة وتوجيهها من لغات العرب، عبد الفتاح القاضي، ص 10.

[4] ـ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 1، ص 13 .

اثنين هما : القراءة المتواترة، والقراءة الشاذة، قائلا : « ثمّ إنّ القراءات على قسمين : مشهورة وشاذة، فالمشهورة : هي القراءات السبع وما جرى مجراها، كقراءة يعقوب، وابن محيصين، والشّاذة ما سوى ذلك » ([1]).

هذا وقد أفصح الإمام ابن جزي في مقدمة تفسيره عن القراءة التي بنى عليها تفسيره، وهي قراءة الإمام نافع المدني لكونها القراءة الشائعة والمنتشرة ببلاد الأندلس والمغرب في زمانه، فأخبر عن ذلك بقوله: «...وإنّما بنينا هذا الكتاب على قراءة نافع لوجهين أحدهما : أنّها القراءة المستعملة في بلاد الأندلس وسائر بلدان المغرب، والأخرى : اقتداء بالمدينة شرّفها الله لأنّها قراءة أهل المدينة. وقال مالك بن أنس: قراءة نافع سنة » ([2]).

هذا ولم يفت الإمام ابن جزيّ ـ رحمه الله ـ : أن ينبّه على منهجه في القراءات التي يذكرها في تفسيره، فذكر أنّه يقتصر على إيراد القراءة التي تتضمن فائدة من جهة الإعراب والمعنى، مع عدم استيفاء جميع القراءات لتعذر ذلك، لكونه بنى كتابه ومؤلفه على منهج الاختصار، كما أنّ القراءات بأنواعها مذكورة في كتب القراءات التي وضعت أساسا لذلك، وفي هذا يقول ـ رحمه الله ـ : « وذكرنا من سائر القراءة ما فيها فائدة في المعنى والإعراب وغير ذلك. دون ما لا فائدة فيه زائدة، واستغنينا عن استيفاء القراءات لكونها مذكورة في الكتب المؤلفة فيها. وقد ألفنا فيها كتبا نفع الله بها، وأيضا فإنّا لما عزمنا في هذا الكتاب على الاختصار حذفنا منه ما لا تدعو إليه الضرورة... » ([3]).

فهذه توطئة أشرنا فيها لحديث الإمام ابن جزي عن علم القراءات في مقدّمة تفسيره واحتفائه بها على أنّها أداة من أدوات التفسير، لنشرع بعدها في تفصيل مسلكه في عرض القراءات الشاذة، وإيضاح منهجه في توظيفها في بيان معاني القرآن، مع تعداد مجالات الاستعمال والتوظيف لها.

المطلب الأول : منهجه ومسلكه في عرض القراءات الشاذة:

لقد تعدّدت طرق ومسالك الإمام ابن جزي ـ رحمه الله ـ في عرض القراءات الشاذة في تفسيره، وبتتبع وسبر القراءات الشاذة التي ذكرها في تفسيره، اتضحت بعض المعالم والملامح التي انتهجها في عرض هذه القراءات وإيرادها، ويمكن إجمالها في النقاط الآتية :

أولا : التنبيه على الشاذ من القراءات والإشارة إليها من دون ذكرها وعزوها

لقد كان من مسلك الإمام ابن جزي في عرض القراءات الشاذة في تفسيره، هو التنبيه عليها والإشارة إليها، دون تعيينها وذكر من قرأ بها من أصحاب الشواذ، مع عدم عزوها إلى أصحابها. ومن أمثلة ذلك :

عند تفسير قوله تعالى : ﴿ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ الفاتحة: ٤ استطرد الإمام ابن جزي ـ رحمه ـ الله في ذكر القراءات المتواترة في لفظة « مالك »، وهي قراءة «ملك » بحذف الألف. وعزاها إلى الجماعة أي إلى جماعة القرّاء، ثمّ ذكر قراءة «مالك» بالألف، وعزاها للإمامين الكسائي وعاصم من السبعة، وأسهب في ترجيح قراءة الجماعة، وتعليلها على قراءة عاصم والكسائي، ليشير بعدها

[1] ـ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 1، ص13.
[2] ـ المصدر نفسه : 1، ص 13
[3] ـ المصدر نفسه : ج 1، ص13.

إلى ورود قراءات كثيرة للفظة «ملك » وهي من قبيل الشاذ، لكنه لم يذكرها ولم يعزها إلى القارئين والقائلين من أصحاب الشواذ، فقال في ذلك : « وقد قرئ ملك بوجوه كثيرة إلاّ أنّها شاذة » ([1]).

ثانيا : التنبيه على القراءة الشاذة مع عزوها إلى من قرأ بها:

من مسلك ومنهج الإمام ابن جزي في عرض القراءة الشاذة في تفسيره هو: تعيينها مع التنصيص على من قرأ بها من الصحابة، أو التابعين، أو غيرهم من أصحاب الشواذ، ومن أمثلة ذلك :

عند تفسير قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ ﴾ ال بقرة:١٩٨

قال ابن جزي ــ رحمه الله ــ ([2]): « فضلا من ربّكم » التجارة في أيام الحج أباحها الله تعالى، وقرأ ابن عباس : فضلا من ربّكم في مواسم الحج » ([3]).

عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ۚ ﴾ الأعـ راف:١٢٧

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ: « قيل: إنّ فرعون كان قد جعل للناس أصناما يعبدونها وجعل نفسه الإله الأكبر، فلذلك قال أنا ربّكم الأعلى، فآلهتك على هذا هي تلك الأصنام، وقرأ علي بن أبي طالب وابن عبّاس وابن مسعود وإلهتك : أي عبادتك والتذلل لك » «[4]».

عند تفسير قوله تعالى: ﴿ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴾ ال كهف: ٧٩

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ: « عموم معناه الخصوص في الجياد والصحاح من السفن، ولذلك قرأ ابن مسعود يأخذ كل سفينة صالحة » ([5]).

عند تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ ۖ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ ﴾ الأنـ بياء:٩٨

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : « والحصب ما توقد به النار، كالحطب، وقرأ علي بن أبي طالب ــ رضي الله عنه ــ: «حطب جهنم » والمراد بما تعبدون من الأصنام وغيرها تحرف في النار توبيخا لمن عبدها... »([6]).

---

1 ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 1، ص 53

2 ــ المصدر نفسه : ج 1، ص 107.

3 ــ قراءة ابن عباس أخرجها البخاري في صحيحه : كتاب الحج، باب التجارة أيام الموسم والبيع في أسواق الجاهلية، رقم 1770، ج 1، ص 181.

4 ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 1، ص 307، قراءة علي و ابن عباس وابن مسعود ـ رضي الله عنهم ـ التي أوردها الإمام ابن جزي ذكرها الإمام الطبري في تفسيره وعزها لابن عباس ومجاهد، ج 13، ص 37، وهذه القراءة إسنادها ضعيف لأجل سفيان بن وكيع شيخ الإمام الطبري، وهو ضعيف وكان رجلا صالحا، ولكن وراقه أفسد عليه حديثه، وأدخل عليه ما ليس من روايته. ونصحه العلماء أن يدعه فلم يفعل فمن أجل ذلك تركوه. قال ابن حبان في كتاب المجروحين : « فمن أجل إصراره على ما قيل فيه استحق الترك » ينظر : كتاب المجروحين، رقم 472، ج 1 ص 359.

5 ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 1، ص 501.

6 ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2، ص 33، قراءة علي ـ رضي الله عنه ـ ذكرها الإمام الطبري في تفسيره بقوله : « واختلف في قراءة ذلك، فقرأته قراء الأمصار (حصب جهنم) بالصاد، وكذلك القراءة عندنا لإجماع الحجة عليه، وروي عن علي وعائشة ــ رضي الله عنهما ــ أنهما كانا يقرآن ذلك (حطب جهنم) بالطاء ». جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج 18، ص 536.

عند تفسير قوله تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴾ الـ نور:٢٧

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : « ومعنى تستأنسوا : تستأذنوا وهو مأخوذ من قولك : آنست للشيء إذا علمته، فالاستئناس أن يستعلم هل يريد أهل الدار الدخول أم لا ؟ وقيل مأخوذ من الأنس ضد الوحشة، وقرأ ابن عباس حتّى تستأذنوا، والاستئذان واجب، وأمّا السلام فلا ينتهي إلى الوجوب، واختلف أيّهما يقدّم، فقيل : يقدّم السلام ثمّ يستأذن فيقول : السلام عليكم، أأدخل، وقيل : يقدم الاستئذان لتقديمه في الآية...» ([1]).

عند تفسير قوله تعالى: ﴿ فَٱسۡتَفۡتِهِمۡ أَهُمۡ أَشَدُّ خَلۡقًا أَم مَّنۡ خَلَقۡنَآۚ إِنَّا خَلَقۡنَٰهُم مِّن طِينٖ لَّازِبِۭ ﴾ الصافات: ١١

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ: « (ومن خلقنا) يراد به ما تقدّم ذكره من الملائكة والسموات والأرض والمشارق والكواكب ، وقيل : يراد به ما تقدّم من الأمم والأول أرجح لقراءة ابن مسعود : « أمّن عددنا »، ومقصد الآية إقامة الحجة عليهم في إنكارهم البعث في الآخرة كأنّه يقول : هذه المخلوقات أشدّ خلقا منكم، فكما قدرنا على خلقهم كذلك نقدر على إعادتكم بعد فنائكم»([2]).

عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱذۡكُرۡ عِبَٰدَنَآ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ أُوْلِي ٱلۡأَيۡدِي وَٱلۡأَبۡصَٰرِ ﴾ ص : 45]

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : «(أولي الأيدي والأبصار) الأيدي جمع يد وذلك عبارة عن قوتهم في الأعمال الصالحات، وإنّما عبّر عن ذلك بالأيدي، وأمّا الأبصار فعبارة عن قوة فهمهم وكثرة علمهم، من قولك : أبصر الرجل إذا تبيّنت له الأمور، وقيل : الأيدي جمع يد بمعنى النعمة، ومعناه أولوا النعم التي أسداها الله إليهم من النبوة والفضيلة، وهذا ضعيف، لأنّ اليد بمعنى أكثر ما يجمع على أيادي، وقرأ ابن مسعود : «أولي الأيدي » بغير ياء، فيحتمل أن تكون الأيدي محذوفة الياء أو يكون الأيد بمعنى القوة كقوله : « داود ذا الأيد » ([3]).

عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَعِلۡمٞ لِّلسَّاعَةِ فَلَا تَمۡتَرُنَّ بِهَا وَٱتَّبِعُونِۚ هَٰذَا صِرَٰطٞ مُّسۡتَقِيمٞ ﴾ الـ زخرف٦٢

---

[1] ـ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2، ص 75، قراءة الإمام ابن عباس أوردها الإمام سفيان الثوري في تفسيره بسنده عن الأعمش قال :« كان أصحاب عبد الله يقرؤونها حتّى تستأذنوا وتسلموا على أهلها ».تفسير سفيان الثوري، ص 224، وأوردها الإمام الطبري في تفسيره بسنده إلى سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنّه كان يقرأ : « لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتّى تستأذنوا وتسلموا على أهلها »ينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج 19، ص 125.

[2] ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2،ص 214، قراءة ابن مسعود أوردها الإمام الطبري في تفسيره بقوله : « وفي قراءة عبد الله بن مسعود « عددنا ». ينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج 21، ص 20.

[3] ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2، ص 237، قراءة ابن مسعود أوردها الإمام الطبري في تفسيره بقوله : « وقد ذكر عن عبد الله أنّه كان يقرؤه : « أولي الأيد » بغير ياء » ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج 21، ص 216، وقد عزا الإمام ابن عطية هذه القراءة أيضا إلى الحسن، والثقفي، ولأعمش، وعبد الله بن مسعود، ينظر : المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج 4، ص 509.

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : « الضمير لعيسى وقيل لمحمد صلى الله عليه وسلم، وقيل للقرآن، فأمّا على القول بأنّه لعيسى فالمعنى أنّه شرط من أشراط الساعة، يوجب العلم بها فسمي الشرط علما لحصول العلم به، ولذلك قرأ ابن عباس : لَعَلَم بفتح العين واللام : أي علامة، وأمّا على القول بأنّه للقرآن : فالمعنى أنّه يعلمكم الساعة » ([1]).

عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً ۚ وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ الحديد: ٢٧

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : « كتبنا هنا بمعنى فرضنا وشرعنا. وفي هذا قولان : أحدهما أنّ الاستثناء منقطع، والمعنى ما كتبنا عليهم الرهبانية، ولكنهم فعلوها من تلقاء أنفسهم، ابتغاء رضوان الله، والآخر أنّ الاستثناف متصل والمعنى كتبناها عليهم ابتغاء رضوان الله والأول أرجح لقوله :« ابتدعوها »، ولقراءة عبد الله بن مسعود : ما كتبناها عليهم لكن ابتدعوها » ([2]).

عند تفسير قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ﴾ الجمعة: ٩

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : «... السعي في الآية بمعنى المشي لا بمعنى الجري، وقرأ عمر بن الخطاب : « فامضوا إلى ذكر الله » وهذا تفسير للسعي...» ([3]).

عند تفسير قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُواْ ٱلْعِدَّةَ ﴾ الطلاق

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : « (فطلقوهنّ لعدتهن) تقديره : طلقوهنّ مستقبلات لعدتهنّ، ولذلك قرأ عثمان وابن عباس وأبي بن كعب : فطلقوهنّ في قبل عدتهن، وقرأ ابن عمر لقبل عدتهنّ، ورويت القراءتان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومعنى ذلك كله لا يطلقها وهي حائض، فهو منهي عنه بإجماع...» ([4]).

ثالثا : الإشارة إلى القراءة الشاذة بصيغة التمريض دون تعيين من قرأ بها:

من مسلك ومنهج الإمام ابن جزي في عرض القراءة الشاذة في تفسيره هو الإشارة إلى قراءة شاذة بصيغة التضعيف، أي التمريض دون تحديد من قرأ بها من أصحاب الشواذ، ومن أمثلة ذلك:

عند تفسير قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ المائدة: ٦٠

---

[1] ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2،ص 295، قراءة ابن عباس أوردها الإمام الطبري في تفسيره بسنده عن أبي رزين، عن ابن عباس أنّه كان يقرأ : « وإنّه لَعَلَمٌ للساعة » قال نزول عيسى ابن مريم » ينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، ج 21، ص 632.

[2] ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2، ص 388، قراءة ابن مسعود التي أوردها الإمام ابن جزي ذكرها الإمام ابن عطية في تفسيره بقوله : « وقرأ ابن مسعود :(ما كتبناها عليهم ولكن ابتدعوها) » ينظر : المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : ج 5، ص 270.

[3] ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2، ص 416، قراءة عمر ــ رضي الله عنه ــ التي أوردها الإمام ابن جزي في تفسيره ذكرها الإمام عبد الرزاق في تفسيره وعزاها إلى ابن عمر وابن مسعود، ينظر : تفسير عبد الرزاق، ج 3، ص 309، وأوردها الإمام الطبري في تفسيره جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج 23، ص 380، والبغوي في تفسيره معالم التنزيل، ج 5،ص 84، وابن كثير في تفسيره وقد عزا القراءة لعمر وابن مسعود ــ رضي الله عنهما ــ، ج 8، ص 120، والسيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج 8، ص 161.

[4] ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2، ص 425، قراءة ابن عمر أخرجها مالك في الموطأ : كتاب الطلاق، باب جامع الطلاق، ج 4، ص 846، رقم : 2182، وقراءة ابن عباس أخرجها الإمام أبوداود في سننه :كتاب الطلاق، باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث، ج 2، ص 260، رقم 2197.

قال ابن جزي ــ رحمه الله ــ : « (وعبد الطاغوت) القراءة بفتح الباء فعل معطوف على لعنه الله، وقرئ بضم الباء وخفض الطاغوت على أن يكون عبدا اسما على وجه المبالغة، كيقظ أضيف إلى الطاغوت، وقرئ عابد وعباد، وهو في هذه الوجوه عطف على القردة والخنازير »([1]).

عند تفسير قوله تعالى:﴿ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ وَرَسُولُهُۥۚ ﴾ التوبة: ٣

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : « (أنّ الله برئ من المشركين) تقديره : أذان بأنّ الله برئ، وحذفت الباء تخفيفا، وقرئ : إنّ الله بالكسر، لأنّ الأذان في معنى القول » ([2]).

عند تفسير قوله تعالى : ﴿ فَلَوۡلَا كَانَتۡ قَرۡيَةٌ ءَامَنَتۡ فَنَفَعَهَآ إِيمَٰنُهَآ ﴾ يونس: ٩٨

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : « (فلولا كانت قرية آمنت) لولا هنا للتحضيض بمعنى هلاّ، وقرئ في الشاذ هلاّ، والمعنى هلا كانت قرية من القرى المتقدمة آمنت قبل نزول العذاب فنفعها إيمانها : إذ لا ينفع الإيمان بعد معاينة العذاب كما جرى لفرعون»([3]).

عند تفسير قوله تعالى : ﴿ أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتۡ لِمَسَٰكِينَ يَعۡمَلُونَ فِي ٱلۡبَحۡرِ ﴾ الكهف: ٧٩

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : «... وقرئ مسّاكين بتشديد السين، أي : يمسكون السفينة » ([4]).

عند تفسير قوله تعالى : ﴿ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ مِن قَبۡلُ ﴾ الحج: ٧٨

قال ــ رحمه الله ــ : «... فإن قيل لم يكن إبراهيم أبا للمسلمين، فالجواب أنّه كان أبا لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان أبا لأمته لأنّ أمة الرسول في حكم أولاده، ولذلك قرئ : « وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم » وأيضا فإنّ قريشا وأكثر العرب من ذرية إبراهيم وهم أكثر الأمة فاعتبرهم دون غيرهم » ([5]).

---

[1] ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 1، ص 242، قراءة عابد ذكرها الإمام الطبري في تفسيره وعزاها إلى بريدة الأسلمي، ينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج 10، ص 441.

[2] ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 1،ص 344، قراءة (إنّ الله بالكسر) ذكرها الإمام الثعلبي في تفسيره بقوله : « قرأ عيسى إنّ الله بالكسر على الابتداء، لأنّ الأذان قول...» ينظر : الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج 5، ص 11.

[3] ــ التسهيل لعلوم التنزيل: ج 1، ص 381، قراءة هلاّ التي ذكرها الإمام ابن جزي أوردها الإمام ابن جرير في تفسيره وعزاها إلى أبي ــ رضي الله عنه ــ فقال : « قال أبو جعفر : يقول تعالى : ذكره فهلا كانت قرية آمنت، وهي كذلك فيما ذكر في مصحف أبي » ينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج 15، ص 205، وعزاها ابن عطية في المحرر الوجيز إلى أبي وابن مسعود ــ رضي الله عنهما ــ فقال : « وقوله : (فلولا كانت قرية آمنت)، في مصحف أبي وابن مسعود « فهلاّ » والمعنى فيهما واحد...» ينظر : المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج 3، ص 143.

[4] ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 1، ص 501، قراءة «مسّاكين » بتشديد السين ذكرها الإمام الماوردي في تفسيره وعزاها لبعض القرأة بقوله : « وقرأ بعض أئمة القرّاء (لمسّاكين بتشديد السين، والمساكون هم الممسكون، وفي تأويل ذلك وجهان أحدهما : لممسكون لسفينتهم للعمل فيها بأنفسهم، الثاني : الممسكون لأموالهم شحا فلا ينفقونها »، ينظر : النكت والعيون، ج 3، ص 331.

[5] ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2، ص 53، قراءة : « وهو أب لهم » ذكرها الإمام عبد الرزاق في تفسيره بسنده وعزاها إلى أبي بن كعب ــ رضي الله عنه ــ، ينظر : تفسير عبد الرزاق الصنعاني، ج 3، ص 31، وينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، ج 20، ص 209.

المطلب الثاني: مجالات توظيف القراءة الشاذة في تفسير التسهيل لعلوم التنزيل

بعد أن بيّنا في المطلب السابق منهج ومسلك الحافظ ابن جزي ــ رحمه الله ــ في عرض القراءات الشاذة وإيرادها في تفسيره، نأتي في هذا المطلب على بيان مجالات وميادين توظيفه لها في العملية التفسيرية، وذلك كلّه بعد سبر واستقراء القراءات الشاذة التي ضمنّها الإمام ابن جزي في كتابه، وقد اتضحت جملة من المعالم يمكن إبرازها في العناصر الآتية :

توظيفه للقراءة الشاذة المضيفة لمعان جديدة على القراءة المتواترة :

المثال الأول : عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ﴾ الأعراف:١٢٧

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ: « قيل: إنّ فرعون كان قد جعل للناس أصناما يعبدونها وجعل نفسه الإله الأكبر، فلذلك قال أنا ربّكم الأعلى، فآلهتك على هذا هي تلك الأصنام، وقرأ علي بن أبي طالب وابن عبّاس وابن مسعود وإلهتك : أي عبادتك والتذلل لك » «[1]».

يورد الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ في هذا النص بيانا لمعنى قوله تعالى : (ويذرك وآلهتك)، فيخبر أنّ فرعون جعل للناس أصناما يعبدونها من دون الله، وصيّر نفسه ربّا لها، وإلها عليها، وعليه فلفظة «آلهتك » في الآية يقصد بها الأصنام التي جعلها للناس، ثمّ يورد قراءة شاذة عزاها إلى بعض من الصحابة، كعلي، وابن عباس وابن مسعود ـ رضي الله عنهم ـ، وتعز أيضا لبعض التابعين كمجاهد، والحسن، وابن محيصن ([2])، وهي :« ويذرك وإلهتك »، ثمّ يقوم بتوجيهها وتفسيرها وبيان ما أضفته من معنى جديد على القراءة المتواترة، فأخبر أنّ لفظة إلهتك على هذه القراءة يراد بها العبادة والتذلل، أي : عبادتك والتذلل لك، فيكون في هذه القراءة الشاذة معنى جديدا لم تتضمنه القراءة المتواترة، وهو أنّ فرعون كان هو المعبود، وعلى القراءة المتواترة كانت الأصنام هي المعبودة، وقد أشار إلى المعنى الذي تضمنته القراءة الشاذة كثير من المفسرين، منهم الإمام الطبري الذي يقول في تأويل هذه الآية وتوجيه القراءة : «... وأمّا قوله : (وآلهتك)، فإنّ قرأة الأمصار على فتح الألف منها ومدّها، بمعنى : وقد ترك موسى عبادتك وعبادة آلهتك التي تعبدها، وقد ذكر عن ابن عباس أنّه قال : كان له بقرة يعبدها. وقد روي عن ابن عباس ومجاهد أنّهما كانا يقرآنها : (ويذرك وإلاهتك) بكسر الألف بمعنى : ويذرك وعبوديتك..... حدّثنا وكيع، قال حدّثنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن عمرو بن الحسن، عن ابن عباس : (ويذرك وإلاهتك) قال : إنّما كان فرعون يُعبَدُ ولا يَعبُدْ...، وحدّثنا المثنى، قال حدّثنا عبد الله بن صالح، قال حدّثني: معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: (ويذرك وإلاهتك)، يقول : وعبادتك.

.... وقد زعم بعضهم أنّ من قرأ : (وإلاهتك) إنّما يقصد إلى نحو قراءة من قرأ : (وآلهتك) غير أنّه أنث، وإنّما هو يريد إلها واحدا، كأنّه يريد : ويذرك و إلاهك، ثمّ أنث الإله فقال : (وإلاهتك)، وذكر بعض البصريين أنّ أعرابيا سئل عن : (الإلاهة)، فقال : هي علمة يريد علما، فأنّث (العلم)، فكأنّه شيء نصب للعبادة يعبد. وقد قالت بنت عتيبة بن الحارث اليربوعي : **تروّحنا من اللعباء قصرا وأعجلنا الإلاهة أن تؤوبا**

---

[1] ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 1، ص 307.

[2] ــ ينظر : إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر، ابن البناء الدّمياطي،ص 229.

يعني : بالإلاهة في هذا الموضع الشمس، وكأنّ هذا المتأول هذا التأويل وجّه الإلاهة، إذا أدخلت فيها هاء التأنيث، وهو يريد واحد الآلة، إلى نحو إدخالهم الهاء في نحو: ولدتي، وكوكبتي، ماءتي، وهو أهلة ذاك، وكما قال الراجز :

يا ممضر الحمراء أنت أسرتي وأنت ملجاتي وأنت ظهرتي

يريد ظهري، وقد بيّن ابن عباس ومجاهد ما أراد من المعنى من قراءتهما، فلا وجه لقول هذا القائل ما قال، مع بيانهما عن أنفسهما ما ذهبا إليه من معنى ذلك...» ([1]).

وقد قال بقول ابن جرير في توجيه هذه القراءة كثير من المفسرين، منهم : الإمام السمرقندي، والإمام الثعلبي، ومكي بن أبي طالب القيسي، والإمام الماوردي، والإمام البغوي، والإمام الزمخشري، والإمام ابن عطية، والإمام أبو حيّان الأندلسي ([2]).

المثال الثاني: عند بيان قوله تعالى :﴿ أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتۡ لِمَسَٰكِينَ يَعۡمَلُونَ فِي ٱلۡبَحۡرِ ﴾ الكهف: ٧٩

قال الإمام ابن جزي ـ رحمه الله ـ : « قيل : إنّهم تجار، ولكنّه قال مساكين على وجه الإشفاق عليهم، لأنّهم كانوا يغصبون سفينتهم، أو لكونهم في لجج البحر، وقيل : كانوا إخوة عشرة منهم خمسة عالمون بالسفينة، وخمسة ذوو عاهات لا قدرة لهم، وقرئ : مسّاكين بتشديد السين أي يمسكون السفينة » ([3]).

يورد الإمام ابن جزي ـ رحمه ـ في هذا النّص تفسيرا للآية وتأويلا لها، فيذكر بصيغة التمريض ما روي في شأن أصحاب السفينة المالكين لها بأنّ بعض المفسرين قد ذكر بأنّهم كانوا تجارا، ثمّ لما علم أنّ هذا القول قد يتعارض مع وصف القرآن لهم بأنّهم مساكين، والتجار ليس حالهم كذلك قام بتوجيه وصف المولى جلّ علا لهم بالمساكين، فأخبر أنّه ذكر ذلك على سبيل الاشفاق عليهم نظرا لما كانوا يتعرضون له من غصب سفينتهم، أو لكونهم في لجج البحر واضطراباته ممّا اقتضى الخطاب وسمهم بذلك على سبيل الإشفاق، ثمّ أورد قولا آخر بصيغة التمريض في توجيه وصفهم بالمساكين. وهو أنّ أصحاب السفينة كانوا عشرة، منهم خمسة عالمون بالسفينة، خمسة ذووا عاهات وزمانة، فلذلك استحقوا الوصف بالمسكنة، ثمّ يختم القول في بيان معنى الآية بإشارته لقراءة شاذة وردت فيها. وهي قراءة لفظة : « مسّاكين » بالتشديد، مع توجيهه لمعناها بأنّ المقصود منها أن أصحاب السفينة يمسكونها.

هذا وما ذكره الإمام ابن جزي ـ رحمه الله ـ من أقوال في توجيه وصف أصحاب السفينة بالمساكين قد نبّه ونصّ عليه كثير من المفسرين منهم الإمام الماوردي، حيث قال ـ رحمه الله ـ : « وفي تسميتهم مساكين أربعة أوجه : أحدها : لفقرهم وحاجتهم. الثاني : لشدّة ما يعانونه في البحر، كما يقال لمن عانى شدّة قد لقي هذا المسكين جهدا. الثالث : لزمانة كانت بهم وعلل. الرابع : لقلة حيلتهم وعجزهم عن الدفع عن أنفسهم...» ([4])، كما أشار الإمام الماوردي إلى القراءة الشاذة التي ذكرها ابن جزي. والتي أضافت معنى جديدا زائدا عن القراءة المتواترة. ووجّهه بقوله : « وقرأ بعض أئمة القراءة (لمسّاكين) بتشديد السين، والمسّاكون هم

---

[1] ـ ينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج 13، ص 37.

[2] ـ ينظر : تفسير السمرقندي بحر العلوم، ج 1، ص 541، والكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي، ج 1، ص 96، والهداية إلى بلوغ النهاية لمكي بن أبي طالب القيسي، ج 4، ص 2498، والنكت والعيون للماوردي، ج 2، ص 248، ومعالم التنزيل للبغوي، ج 2، ص 221، والكشاف للزمخشري، ج 2، ص 142، والمحرر الوجيز لابن عطية، ج 2، ص 441، والبحر المحيط لأبي حيّان، ج 5، ص 144.

[3] ـ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 1، ص 501.

[4] ـ ينظر : النكت والعيون، ج 3، ص 332.

المسكون، وفي تأويل ذلك وجهان : أحدهما : للمسكون لسفينتهم للعمل فيها بأنفسهم. الثاني : المسكون لأموالهم شحّا فلا ينفقونها» ([1]).

والظاهر أنّ تأويل الإمام ابن جزي ـ رحمه الله ـ لقراءة « مسّاكين » بالتشديد قد أخذه من الإمام ابن عطية مع شيء من الاختصار، فهو الذي ذكر ذلك بقوله : «... وقرأت فرقة لمسّاكين بتشديد السين. واختلف في تأويل ذلك فقالت فرقة : أراد بالمساكين ملاّحي السفينة، وذلك أنّ المسّاك هو الذي يمسك رجل المركب وكل الخدمة يصلح لإمساكه، فسميّ الجميع « مسّاكين »، وقالت : فرقة أراد « المسّاكين » دبغة المسوك، وهي الجلود واحدها مسك » ([2]).

توظيف القراءة الشاذة لتأكيد معاني القراءة المتواترة:

المثال الأول: عند بيان قوله تعالى : ﴿ وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ يَأۡخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصۡبًا ﴾ الكهف: ٧٩ قال الإمام ابن جزي ـ رحمه الله ـ : « (كل سفينة غصبا) عموم معناه الخصوص في الجياد والصحاح من السفن، ولذلك قرأ ابن مسعود :« يأخذ كل سفينة صالحة » ([3]).

يورد الإمام ابن جزي ـ رحمه الله ـ في هذا النصّ تفسيرا للمراد بقوله تعالى :« كلّ سفينة غصبا »موضحا ومبيّنا أنّ الآية من العموم الذي يراد به الخصوص، إذ الظاهر أنّ الملك يأخذ كلّ السفن التي يتمكن منها غصبا وعدوانا، ولكن ليست كلّ السفن يغتصبها، بل لا يأخذ من السفن إلاّ ما كان جيّدا صحيحا، فهذا خصوص من العموم السابق، والذي يدّل ويؤكد على أنّه لا يأخذ من السفن إلاّ ما كان جيّدا قوله : « فأردت أن أعيبها » أي أنّ الخضر عاب السفينة وعطّلها حتّى لا يأخذها الملك، لأنّه يعلم من حاله أنّه لا يأخذ إلاّ الجيّاد من السفين، ويكون قوله تعالى : « كل سفينة غصبا » من قبيل حذف النعت لوجود ما يدّل عليه، فيكون التقدير : «كلّ سفينة صالحة». والذي دلّ عليه خرق الخضر للسفينة وإعابته إيّاها، لأنّه يريد سلامتها من الوقوع في يد الملك غصبا، وهذا الذي أراده الإمام ابن جزي من كلامه في بيان معنى هذه الآية، وليزيده تأكيدا وبيانا أتى بما يدّل على هذا المعنى الذي أفادته القراءة المتواترة بقراءة شاذة عزاها للصّحابي ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ. والتي تؤكّد بأنّ المراد بالسفينة السفينة الصالحة التي لا عيب فيها، وهذا الذي ذكره ابن جزي قاله كثير من أئمة التفسير، منهم الإمام الطبري القائل في تأكيد هذا المعنى: « وقوله : (ويأخذ كلّ سفينة غصبا) فيقول القائل : ما أغنى خرق هذا العالم السفينة التي ركبها عن أهلها، إذ كان من أجل خرقها يأخذ السفن كلّها معيبها وغير معيبها، وما كان وجه اعتلاله في خرقها بأنّه خرقها، لأنّ وراءهم ملك يأخذ كلّ سفينة غصبا ؟ قيل : إنّ معنى ذلك، أنّه يأخذ كلّ سفينة صحيحة غصبا، ويدع منها كلّ معيبة، لا أنّه كان يأخذ صحاحها وغير صحاحها. فإن قال: وما الدّليل على أنّ ذلك كذلك ؟ قيل : قوله : (فأردت أن أعيبها) فأبان بذلك أنّه إنّما عابها، لأنّه لا يعرض لها، فاكتفى بذلك من أن يقال : وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة صحيحة غصبا، على أنّ ذلك في بعض القراءات كذلك. حدّثنا

[1] ـ المصدر نفسه :ج 3، ص 332.

[2] ـ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : ج 3، ص 543

[3] ـ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 1، ص 501.

الحسن بن يحي، قال : أخبرنا عبد الرزاق، قال : أخبرنا معمر، عن قتادة قال: هي حرف ابن مسعود : (وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا) » ([1]).

والظاهر من كلام الإمام ابن جزيّ ــ رحمه الله ــ أنّه أفاده من الإمام ابن عطية، فكلامه مطابق لما قاله. وفي هذا يقول هذا الأخير ـ ابن عطية رحمه الله ــ : «... وقوله كلّ سفينة عموم معناه الخصوص في الجيّاد منها الصّحاح المارّة به » ([2]).

المثال الثاني : عند بيان قوله تعالى :﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ ﴾ الأنبياء:٩٨

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : « والحصب ما توقد به النار كالحطب، وقرأ علي بن أبي طالب ــ رضي الله عنه ــ « حطب جهنّم » والمراد بما تعبدون الأصنام وغيرها تحرق في النار توبيخا لمن عبدها » ([3]).

في هذا النّص يبيّن الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ مدلول لفظة الحصب الواردة في هذه الآية ذاكرا أنّ معناها ما توقد به النار وتستعر كصنو الحطب وشبهه، وتأكيدا لمدلول هذه اللفظة القرآنية يورد قراءة شاذة عازيا إيّاها إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ــ رضي الله عنه ــ وهي قراءة « حطب جهنّم ». وقد عزيت هذه القراءة لعلي بن أبي طالب، وأمّ المؤمنين عائشة ــ رضي الله عنهما ــ فممّن ذكر ذلك من المفسرين الإمام الطبريّ ـ رحمه الله ــ أثناء بيانه للقراءات الواردة في لفظة حصب، حيث قال : « واختلف في قراءة ذلك، فقرأته قرّاء الأمصار (حصب جهنم) بالصاد وكذلك القراءة عندنا لإجماع الحجة عليه، وروي عن علي وعائشة أنّهما كانا يقرآن ذلك (حطب جهنم) بالطاء، وروي عن ابن عبّاس أنّه قرأه (حضب) بالضاد »([4]).

وممّن ذكر هذه القراءة من المفسرين الإمام الثعلبي في الكشف والبيان، والإمام البغوي في معالم التنزيل، والإمام القرطبي في الجامع، والحافظ ابن كثير في تفسيره، والإمام أبو حيّان في البحر المحيط، وغيرهم كثير([5]).

وصنيع الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ ظاهر وبيّن في تفسيره للفظة الحصب بما توقد به النّار كالحطب وغير ذلك، وإيراده لهذه القراءة كان على سبيل التأكيد للمعنى الذي فسّر به القراءة المتواترة، ويتأتى هذا على قول من قال بأنّ الحصب معناه بلغة أهل اليمن الحطب، بيد أنّ المعروف والمشهور عن العرب أنّ الحصب معناه القذف والرمي، تقول : حصبت الرجل إذا رميته، ومن ذلك قوله تعالى : «إنّا أرسلنا عليهم حاصبا »، وعليه فيكون تأويل الآية وتخريجها أنّ ما تعبدون من دون الله من الأصنام تقذف وتحرّق في نار جهنّم، قال الإمام الثعلبي ــ رحمه الله ــ : « (حصب جهنّم) قراءة العامة بالصاد، أي وقودها عن ابن عباس، وقال مجاهد وقتادة وعكرمة : حطبها، وذكر أنّ الحصب في لغة أهل اليمن الحطب.

الضحاك : يعني يرمون بهم في النار كما يرمى بالحصباء، وأصل الحصب الرمي، يقال : حصبت الرجل إذا رميته، قال الله سبحانه وتعالى : « إنّا أرسلنا عليهم حاصبا » يعني : ريحا ترميهم بالحجارة » ([6]).

---

[1] ــ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج 18، ص 84.

[2] ــ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : ج 3، ص 335 ـ 336.

[3] ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 1، ص 33.

[4] ــ ينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن : ج 18، ص 535.

[5] ــ ينظر : الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج 6، ص 309، ومعالم التنزيل : ج 3، ص 318، والجامع لأحكام القرآن : ج 11، ص 343، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير : ج 5، ص 377، والبحر المحيط، ج 7، ص 469.

[6] ــ الكشف والبيان عن تفسير القرآن : ج 6،ص 309.

وتفسير الإمام ابن جزي للحصب بالوقود مروي عن جماعة من السلف، كابن عباس وغيره، ثمّ إنّ تمثيله للوقود بالحطب فسّرت به الآية أيضا وورد عن جماهير السلف كمجاهد، وعكرمة، وقتادة، وقدّ رجح الإمام الطبري ـ رحمه الله ـ قول من قال بأنّ الحصب معناه الرمي والقذف، فيكون المعنى أنهمّ يقذفون هم والأصنام التي عبدوها في نار جهنّم، مع تصويبه لما ذهب إليه الإمام ابن جزي ـ رحمه الله ـ من تفسير للحصب بما توقد به النار كالحطب، حيث قال في ذلك : «... فإذا كان الصواب من القراءة في ذلك ما ذكرنا، وكان المعروف من معنى الحصب عند العرب : الرمي، من قولهم : حصبت الرجل إذا رميته، كما قال جلّ ثناؤه : « إنّا أرسلنا عليهم حاصبا » كان الأولى بتأويل ذلك قول من قال : معناه أنّهم تقذف جهنم بهم ويرمى بهم فيها، وقد ذكر أنّ الحصب في لغة أهل اليمن : الحطب، فإن يكن ذلك كذلك فهو أيضا وجه صحيح » ([1]).

المثال الثالث : عند بيان قوله تعالى :﴿ وَإِنَّهُۥ لَعِلۡمٞ لِّلسَّاعَةِ فَلَا تَمۡتَرُنَّ بِهَا وَٱتَّبِعُونِۚ هَٰذَا صِرَٰطٞ مُّسۡتَقِيمٞ ﴾ الزخرف:٦١

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : « الضمير لعيسى وقيل : لمحمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ وقيل : للقرآن، فأمّا على القول بأنّه لعيسى، أو لمحمد فالمعنى أنّه شرط من أشراط الساعة، يوجب العلم بها، فسمّى الشرط علما لحصول العلم به، ولذلك قرأ ابن عبّاس : لَعَلَمٌ بفتح العين واللام : أي علامة، وأمّا على القول بأنّه للقرآن : فالمعنى أنّه يعلمكم بالساعة » ([2]).

يورد الإمام ابن جزي ـ رحمه الله ـ في هذا النّص تفسيرا لعود الضمير في قوله تعالى : « وإنّه لعلم للساعة ذاكرا ورود ثلاثة أقوال في تأويله، قول بعود الضمير لنبي الله عيسى ـ عليه السلام ـ، وقول برجوع الضمير لنبينا محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ، وقول بعوده ورجوعه إلى القرآن، والمتصفح لكتب التفسير على اختلاف اتجاهات أصحابها يلفي ذكر هذه الأقوال وإيرادهم للخلاف في عود ضمير الهاء على من يعود، فمنهم من يقول بعود الهاء على نبي الله عيسى ـ عليه السلام ـ وتوجيه ذلك أنّ ظهوره آن وعلم على دنوّ الساعة وقربها، فمن القائلين بذلك من أئمة السلف الإمام مجاهد، إذ روي عنه قوله في بيان معنى الآية : « آية للساعة، يعني نزول عيسى بن مريم قبل يوم القيامة » ([3]).

وممّن حفظ عنه هذا القول وأسنده لابن عبّاس ـ رضي الله عنه ــ الإمام سفيان الثوري([4])، والإمام عبد الرزاق فيما رواه عن معمر عن قتادة([5])، والشأن نفسه عند شيخ المفسرين الإمام الطبري، إذ حكاه ورواه عن ابن عباس، وعن الحسن، ومجاهد، وقتادة، والسدي، والضحاك، وابن زيد، وقد ذكر قراءة بن عباس والحسن : « وإنّه لَعَلَمٌ للساعة » ([6]).

وأمّا القائلون بعود الضمير على القرآن، فجماعة من السلف أيضا، عدّ منهم الإمام الطبري ـ رحمه الله ــ بن عبّاس، وقتادة، والضحاك، ووجه ذلك : أنّ القرآن علم للساعة يعلم الناس بقيامها، ويخبرهم عن أهوالها ([7]).

---

[1] ـ جامع البيان عن تأويل آي القرآن : ج 18، ص 535.

[2] ـ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2، ص 295.

[3] ـ تفسير مجاهد :ص 595.

[4] ـ تفسير سفيان الثوري : ج 1، ص 273.

[5] ـ تفسير عبد الرزاق : ج 3، ص 172

[6] ـ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج 21، ص 631 ـ 632.

[7] ـ المرجع نفسه: ج 21، ص 632 ــ 633.

وأمّا القائلون بعود الضمير على النبي محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ، فقد ذهب إلى ذلك الإمام الماتريدي في تأويلات السنة، وحكاه الإمام مكي عن بعضهم في الهداية، وابن عطية، والقرطبي في جامعه، وأبو حيّان في البحر([1]).

هذا وإنّ إيراد الإمام ابن جزي ـ رحمه الله ـ لقراءة بن عباس ـ رضي الله عنه ـ في هذا المقام كان في سياق التوجيه لقول من الأقوال التفسيرية الواردة في الآية وتعليل له، دون ترجيح لرأي من هذه الآراء، والظاهر من المطالعة في كتب التفسير أنّه قد أفاد هذا النّص من الإمامين بن عطية والزمخشري، فنصّ كلامهما يتوافق مع ما ذكره بن جزي لفظا ومعنى مع شيء من الاختصار والتصرف، إذ جاء في تفسير الكشاف ما نصّه : « (وإنّه) وإنّ عيسى عليه السلام لعلم للساعة أي شرط من أشراطها تعلم به، فسمي الشرط علما لحصول العلم به. وقرأ ابن عبّاس : لَعَلَمٌ للساعة، وهو العلامة. وقرئ : للعلم. وقرأ : أبي لذكر، على تسمية ما يذكر به ذكرا، كما يسمى ما يعلم به علما » ([2]).

وفي المحرر الوجيز للإمام بن عطية جاء ما نصّه : « والضمير في قوله : «وإنّه لعلم للساعة » قال ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة والسدي والضحاك وابن زيد : الإشارة به إلى عيسى عليه السلام. وقالت فرقة: إلى محمد عليه السلام. وقال الحسن أيضا وقتادة : إلى القرآن

وقرأ جمهور الناس : « لَعِلْم للساعة » بكسر العين وسكون اللام، وقرأ ابن عباس وأبو هريرة وقتادة وأبو هند الغفاري ومجاهد وأبو نضرة ومالك بن دينار والضحاك : « لَعَلَمٌ » بفتح العين واللام، وقرأ عكرمة مولى ابن عباس « للعلم » بلامين، الأولى مفتوحة. وقرأ أبي بن كعب : «لذكر للساعة ».

فمن قال : إنّ الإشارة إلى عيسى حسن مع تأويله علم وعلم أي هو إشعار بالساعة وشرط من أشراطها، يعني خروجه في آخر الزمان، وكذلك من قال الإشارة إلى محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ، أي هو آخر الأنبياء، فقد تميزت به الساعة نوعا وقدرا من التمييز، وبقي التحديد التام الذي انفرد الله بعلمه، ومن قال الإشارة إلى القرآن حسن قوله في قراءة من قرأ : « لعلم للساعة » بكسر العين وسكون اللام، أي يعلمكم بها وأهوالها وصفاتها، وفي قراءة من قرأ : لذكر » ([3]).

هذا وقد رجّح كثير من المفسرين عود الضمير في الآية على نبي الله عيسى ـ عليه السلام ـ، واستبعاد أن يكون راجعا للقرآن، منهم الإمام أبو حيّان ـ رحمه الله ـ حيث قال : «... والظاهر أنّ الضمير في « وإنّه لعلم للساعة » يعود على عيسى، إذ الظاهر في الضمائر السابقة أنّها عائدة عليه » ([4]).

وممّن رجّح ذلك أيضا الإمام بن كثير ـ رحمه الله ـ حيث استبعد قول من رأى بأنّ الضمير عائد على القرآن، فقال : « تقدّم تفسير ابن إسحاق : أنّ المراد من ذلك ما بعث به عيسى عليه السلام، من إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص، وغير ذلك من الأسقام.

---

[1] ـ ينظر : تفسير الماتريدي تأويلات أهل السنة : ج 9، ص 178، والهداية إلى بلوغ النهاية : ج 10، ص 6686 ، والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : ج 5، ص 60، والجامع لأحكام القرآن : ج 16، ص 107، والبحر المحيط : ج 9، ص 386.

[2] ـ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل : ج 4، ص 261.

[3] ـ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : ج 5، ص 61 ـ 62.

[4] ـ البحر المحيط في التفسير :ج 9، ص 386.

وفي هذا نظر. وأبعد منه ما حكاه قتادة عن الحسن البصري وسعيد بن جبير : أي الضمير في « وإنّه » عائد على القرآن، بل الصحيح أنّه عائد على عيسى ـ عليه السلام ـ، فإنّ السياق في ذكره...» ([1]).

ومن المعاصرين القائلين بهذا الترجيح الإمام محمد الأمين الشنقيطي في أضواء البيان وذكر عدّة مرجّحات لهذا القول، مع تضعيفه لقول من قال بعود الضمير على القرآن([2])، في حين خالف في ذلك من المعاصرين الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، ورجّح عود الضمير على القرآن موردا حججا كثيرة تشهد لصحة ما ذهب إليه، مع إنكاره لعود الضمير على عيسى ـ عليه السلام ـ معتبرا ذلك تأويلا بعيدا ([3]).

المثال الخامس: عند بيان قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴾ الفجر: ٢٧ - ٢٨

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : « (يأيّتها النفس المطمئنة) أي : الموقنة يقينا قد اطمأنت به بحيث لا يتطرق إليها شك في الإيمان، وقيل : المطمئنة التي لا تخاف حينئذ. ويؤيد هذا قراءة أبي بن كعب : يأيّتها النفس الآمنة المطمئنة » ([4]).

يورد الإمام ابن جزي ـ رحمه الله ـ في هذا النّص قولين في تأويل « النفس المطمئنة » أحدهما : أنّ المراد بالمطمئنة الموقنة من اليقين المنافي للريب والشك، فهي كاملة الإيمان، والثاني : أنّ المراد بالمطمئنة الآمنة من الفزع والخوف، فلا يرتابها شيء من ذلك، وللاستئناس لهذا القول أورد قراءة شاذة عزاها لأبي بن كعب ـ رضي الله عنه ـ عبّر عنها بأنّها مؤيدة لهذا المعنى ، والقولان اللّذان أوردهما الإمام بن جزي ـ رحمه الله ـ في تأويل النفس المطمئنة مذكوران في كتب التفسير، مع عزو تلك القراءة الشاذة أيضا لأبي بن كعب ـ رضي الله عنه ـ، وظاهر نصّ الإمام بن جزي ـ رحمه الله ـ أنّه أفاده من الإمام الزمخشري فهو الذي أورد هذه القراءة في مقام الاستشهاد والاستدلال للقول القائل بأنّ المراد بالمطمئنة الآمنة، حيث جاء في ثنايا تفسيره ما نصّه : «... والمطمئنة الآمنة التي لا يستفزها خوف ولا حزن. وهي النفس المؤمنة أو المطمئنة إلى الحق التي سكنها ثلج اليقين فلا يخالجها شك، ويشهد للتفسير الأول : قراءة أبي بن كعب : يأيّتها النفس الآمنة المطمئنة...»([5]).

توظيف القراءة الشاذة لترجيح أحد معاني المتواترة :

المثال الأول : عند بيان قوله تعالى :﴿ فَٱسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَم مَّنْ خَلَقْنَآ ۚ إِنَّا خَلَقْنَٰهُم مِّن طِينٍ لَّازِبٍ ﴾ الصافات: ١١

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : «... ومن خلقنا يراد به ما تقدّم ذكره من الملائكة والسموات والأرض والمشارق والكواكب، وقيل : يراد به ما تقدّم من الأمم، والأول أرجح لقراءة ابن مسعود : « أمّن عددنا » ومقصد الآية : إقامة الحجة عليهم في إنكارهم البعث في الآخرة كأنّه يقول : هذه المخلوقات أشدّ خلقا منكم، فكما قدرنا على خلقكم كذلك نقدر على إعادتكم بعد فناءكم » ([6]).

---

[1] ــ تفسير القرآن العظيم : ج 7، ص 236.

[2] ــ ينظر : أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن،ج 7، ص 128.

[3] ــ التحرير والتنوير : ج 25، ص 243.

[4] ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2، ص 533.

[5] ــ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل : ج 4، ص 752.

[6] ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2، ص 214.

في هذا النّص يبيّن الإمام ابن جزي ـ رحمه الله ـ المقصود والمراد من لفظة « أمّن خلقنا » في هذه الآية، ذاكرا فيها رأيين اثنين، الأول : المراد بذلك خلق الملائكة والسموات والأرض والمشارق والكواكب، والثاني : المراد بذلك ما تقدّم من الأمم الماضية الهالكة. وقد أورد القول الثاني بصيغة التمريض ممّا يشعر بضعفه، ثمّ إنّه رجّح القول الأول، وفي سبيل تأكيد قوته وصحته على القول الثاني استعان بقراءة شاذة مؤكدة وشاهدة له، وقد عزاها لابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ.

هذا وقد عزا هذه القراءة لابن مسعود ـ رضي الله ـ كثير من المفسرين كالإمام الطبري([1])، ومكي بن أبي طالب القيسي ([2])، واستعان بها على سبيل التفسير للقراءة المتواترة ورجّح بها القول الذي ذكره ابن جزيّ وقطع به الجمّ الغفير من أهل التفسير، كالإمام الزّمخشري الذي يقول في ذلك : « وقوله :« أمّن خلقنا »، مطلقا من غير تقييد بالبيان، اكتفاء ببيان ما تقدّمه، كأنّه قال: خلقنا كذا وكذا من عجائب الخلق وبدائعه، فاستفتهم أهمّ أشدّ خلقا أم الذي خلقناه من ذلك، ويقطع به قراءة من قرأ : أمّن عددنا، بالتخفيف والتشديد..»([3]).

وهو الرأي الذي ارتضاه الإمام بن عطية([4])، وابن كثير([5])، وأبو حيّان ([6]).

المثال الثاني : عند بيان قوله تعالى : ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ الحديد: ٢٧

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : « كتبنا هنا بمعنى فرضنا وشرعنا، وفي هذا قولان : أحدهما أنّ الاستثناء منقطع، والمعنى ما كتبنا عليهم الرهبانية، ولكنّهم فعلوها من تلقاء أنفسهم ابتغاء رضوان الله، والآخر أنّ الاستثناف متصل والمعنى كتبناها عليهم ابتغاء رضوان الله، والأول أرجح لقوله : « ابتدعوها »، ولقراءة عبد الله بن مسعود : ما كتبناها عليهم لكن ابتدعوها » ([7]).

تعرّض الإمام بن جزيّ ــ رحمه الله ـ في بيانه وإيضاحه لهذه الآية، لبيان نوع الاستثناء الوارد

فيها، هل هو استثناء متصل أم منقطع ؟ ووجّه المعنى المراد من الآية على تجويز كلا النوعين من المستثنيين، غير أنّه رّجح قول من ذهب إلى القول بأنّ الاستثناء الواقع في الآية استثناء منقطع بقرينة لفظة ابتدعوها ، وقد عضّد هذا القول ونصره بقراءة شاذة عزاها لابن مسعود ــ رضي الله ــ، وهي قراءة : « ما كتبناها عليهم ولكن ابتدعوها »

هذا وقد عزا هذه القراءة لابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ الإمام بن عطية في محرّره، حيث قال : « وقرأ ابن مسعود ما كتبناها عليهم لكن ابتدعوها » ([8]).

---

1 ــ جامع البيان عن تأويل آي القرآن : ج 21، ص 19

2 ــ الهداية إلى بلوغ النهاية : ج 9، ص 6086.

3 ـ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: ج 4، ص 36.

4 ــ ينظر : المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : ج 4، ص 467.

5 ــ ينظر : تفسير القرآن العظيم : ج 7، ص 7

6 ــ ينظر : البحر المحيط : ج 9، ص 93.

7 ــ التسهيل لعلوم التنزيل ج 2، ص 388.

8 ــ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : ج 5، ص 270.

وأمّا نوع الاستثناء الوارد في الآية فقد ذهب بعض المفسرين إلى القول بأنّه استثناء منقطع، وفي طليعتهم الإمام الزمخشري في كشّافه ([1]). ومن المتأخرين الإمام الطاهر بن عاشور القائل في بيان ذلك و توضيحه:« والاستثناء بقوله : إلاّ ابتغاء رضوان الله معترض بين جملة ما كتبناها عليهم وجملة فما رعوها. وهو استثناء منقطع، والاستثناء المنقطع يشمله حكم العامل في المستثنى منه، وإن لم يشمله لفظ المستثنى منه، فإنّ معنى كونه منقطعا أنّه منقطع عن مدلول الاسم الذي قبله، وليس منقطعا عن عامله، فالاستثناء يقتضي أن يكون ابتغاء رضوان الله معمولا في المعنى لفعل كتبناها فالمعنى: لكن كتبناها عليهم ابتغاء رضوان الله، أي أن يبتغوا رضوان الله بكلّ عمل لا خصوص الرهبانية التي ابتدعوها، أي أنّ الله لم يكلفهم بها بعينها. وقوله : « إلاّ ابتغاء رضوان الله » يجوز أن يكون نفيا لتكليف الله بها ولو في عموم ما يشملها، أي ليست ممّا يشمله الأمر برضوان الله، وهم ظنّوا أنّهم يرضون الله بها، ويجوز أن يكون نفيا لبعض أحوال كتابة التكاليف، وهي كتابة الأمر بها بعينها، فتكون الرهبانية ممّا يبتغى به رضوان الله، أي كتبوها على أنفسهم تحقيقا لما فيه ـ رضوان الله ـ، فيكون كقوله تعالى : « إلاّ ما حرّم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزّل التوراة، وقول النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « شدّدوا فشدّد الله عليهم » في قصة ذبح البقرة. وهذا هو الظاهر من الآية ([2]).

بيد أنّ بعض المفسرين رجّح كون الاستثناء متصلا، منهم الإمام أبو حيّان، حيث حكى أنّ ظاهره متصل، ومعناه أنّه تعالى كتبها عليهم ابتغاء مرضاته، وقد عزا هذا للقول مجاهد ـ رحمه الله ـ.([3]).

والمتصفح لكتب التفسير غير التي ذكرت يلفي حكاية أصحابها لاحتمال كون الاستثناء متصلا، أو منقطعا مع توجيه المعنى على القولين دون ترجيح، كما هو الشأن عند الإمام الرازي ([4])، والإمام الشوكاني من المتأخرين([5]).

توظيف القراءة الشاذة لدفع وإزالة المشكل

المثال الأول: عند بيان قوله تعالى: ﴿ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ ﴾ الحج: ٧٨

قال الإمام ابن جزي ـ رحمه الله ـ : «... فإن قيل : لم يكن إبراهيم أبا للمسلمين كلهم، فالجواب أنّه كان أبا لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، وكان أبا لأمته، لأنّ أمة الرسول في حكم أولاده، ولذلك قرئ : « وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم »، وأيضا فإنّ قريشا وأكثر العرب من ذرية إبراهيم، وهم أكثر الأمة فاعتبرهم دون غيرهم » ([6]).

في هذا النّص يوجّه الإمام ابن جزي ـ رحمه الله ـ تسمية القرآن الكريم لخليل الله إبراهيم ـ عليه السلام ـ أبا للمسلمين، مع العلم بأنّه لم يكن أبا لهم جميعا، لأنّه وإن كان هو أبو العرب قاطبة، فليس جميع المسلمين يرجعون إليه بالولادة، وقد فسّر وجه هذه التسمية كونه ـ إبراهيم عليه السلام ـ أبا للنبي صلى الله عليه، فهو من نسله، وقد تسمي العرب الجدّ في النسب أبا، فلمّا كان كذلك تجوّز إطلاق لفظ الأبوة لنبي الله إبراهيم ـ عليه السلام ـ على أمته ـ صلى الله عليه وسلم ـ، فكان لزاما عليهم تنزيله منزلة

---

1 ـ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل : ج 4، ص 482.

2 ـ التحرير والتنوير : ج 27، ص 420.

3 ـ البحر المحيط في التفسير : ج 10، ص 114.

4 ـ مفاتح الغيب : ج 29، ص 474.

5 ـ فتح القدير : ج 5، ص 213.

6 ـ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2، ص 53.

الوالد في حق الاحترام ووجوب حفظ حقوقه، وفي سبيل بيان ذلك كلّه أورد قراءة شاذة عضدّ بها توجيهه وتأويله، فكانت مزيلة للإشكال الذي قد ينقدح في ذهن البعض عن تسميته أبا، وهي في قراءة من قرأ : « وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم » وقد عزيت هذه القراءة في كتب التفسير لأبي بن كعب ـ رضي الله عنه ـ ([1]).

وقد أفاد الإمام بن جزي ـ رحمه الله ـ هذا التوجيه من الإمام الزمخشري في كشّافه، إذ ظاهر كلامه مواطئ ومطابق لما ذكره الزمخشري ـ رحمه الله ـ في إزاله هذا الإشكال، حيث قال هذا الأخير: «... فإن قلت : لم يكن إبراهيم أبا للأمة كلّها. قلت :هو أبو رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، فكان أبا للأمّة كلها، لأنّ أمّة الرسول في حكم أولاده » ([2]).

توظيف القراءة الشاذة في توسيع المعنى :

المثال الأول : عند بيان قوله تعالى: ﴿ وَٱذۡكُرۡ عِبَٰدَنَآ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ أُوْلِي ٱلۡأَيۡدِي وَٱلۡأَبۡصَٰرِ ﴾ ص: ٤٥

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ : « الأيدي جمع يد. وذلك عبارة عن قوتهم في الأعمال الصالحات، وإنّما عبّر عن ذلك بالأيدي، لأنّ الأعمال أكثر ما تعمل بالأيدي، وأمّا الأبصار فعبارة عن قوة فهمهم وكثرة علمهم، من قولك أبصر الرجل إذا تبيّنت له الأمور، وقيل : الأيدي جمع يد بمعنى النعمة،ومعناه أولوا النعم التي أسداها الله إليهم من النبوة والفضيلة، وهذا ضعيف، لأنّ اليد بمعنى النعمة أكثر ما يجمع على الأيادي، وقرأ ابن مسعود : أولوا الأيدي بغير ياء، فيحتمل أن تكون الأيدي محذوفة الياء، أو يكون الأيد بمعنى القوة، كقوله : داود ذا الأيد » ([3]).

توظيف القراءة الشاذة في تفسّير معاني ألفاظ المتواترة :

المثال الأول : عند بيان قوله تعالى : ﴿ لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَبۡتَغُواْ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّكُمۡۚ ﴾ ال بقرة:١٩٨

قال ابن جزي ــ رحمه الله ــ : « فضلا من ربّكم » التجارة في أيام الحج أباحها الله تعالى، وقرأ ابن عباس : فضلا من ربّكم في مواسم الحج » ([4]).

في هذا الكلام الذي أورده الإمام بن جزي ـ رحمه الله ـ يذكر فيه أنّ أئمة التفسير نصّوا على أنّ المراد من قوله تعالى : « فضلا من ربّكم» هو إباحة التجارة في الحج، وللتدليل على صحة هذا التأويل ووجاهة هذا القول ورجاحته، أورد قراءة عزاها لابن عبّاس ـ رضي الله عنه ـ، إذ صحّ عنه أنّه قرأ قوله تعالى : « فضلا من ربّكم في مواسم الحج »، وقد أخرج هذه القراءة الإمام البخاري في صحيحه، حيث روى بسنده عن محمد، عن بن عيينة، عن عمرو، عن ابن عباس، قال : كانت عكاظ ومجنة، وذو المجاز أسواق الجاهلية، فتأثموا أن يتجروا في المواسم، فنزلت : « ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم »في مواسم الحج » ([5]).

---

[1] ـ ينظر : تفسير عبد الرزاق :ج 3، ص 31، وبحر العلوم للسمرقندي، ج 2، ص 163.

[2] ـ الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل : ج 3، ص 173.

[3] ـ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2، ص 237.

[4] ـ المصدر نفسه : ج 1، ص 107.

[5] ـ صحيح البخاري : كتاب التفسير، باب : (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم)، ج 6، ص 27، رقم 4519.

وقد روى سبب النزول هذا، وذكر هذه القراءة غير واحد من المحدثين والمفسرين، منهم : الإمام عبد الرزاق في تفسيره ([1])، والبيهقي في سننه ([2])، وابن جرير في تفسيره ([3])، وابن أبي حاتم في تفسيره ([4])، كما عزيت القراءة أيضا لابن مسعود وابن الزبير ــ رضي الله عنهما ــ.

فالقراءة التي ذكرها ابن جزي ــ رحمه الله ــ وغيره من المفسرين هي واردة على سبيل التفسير لمعنى الفضل الوارد في الآية، وحكاية مثل هذا وإيراده في باب الإيضاح والبيان معمول به عند المفسرين والفقهاء، وأمّا أن تكون قراءة ثابتة، فلا يصح، لأنّها مخالفة لما أجمع عليه أئمة المصاحف، وفقدانها شروط وأركان القراءة الصحيحة، فهي قراءة مدرجة جعلت تفسيرا، لا غير.

المثال الثاني : عند بيان قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾ الجمعة: ٩

قال الإمام ابن جزي ــ رحمه الله ــ ([5]): « السعي في الآية بمعنى المشي لا بمعنى الجري، وقرأ عمر بن الخطاب : فامضوا إلى ذكر الله، وهذا تفسير للسعي، فهو بخلاف السعي في قوله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : « إذا نودي للصلاة فلا تأتونها وأنتم تسعون»([6]).

في هذا النصّ يبيّن الإمام ابن جزّي ــ رحمه الله ــ المراد من السعي الوارد في الآية، لأنّ لفظة السعي من المتشابه التي تحتمل التأويل، فهي في كلام العرب تأتي على وجوه عديدة متغايرة، وإن كان أصلها واحد، ولذلك فسرّها هنا أنّها بمعنى المشي، حتّى لا يتوهم أنّ المراد من السعي الوارد في الآية بمعنى الجري، لذلك غاير وفرّق بين المعنين حاملا الآية على معنى المشي، لا على الجري المعروف الذي يطلق عليه السعي أيضا، والسعي عند أئمة السلف من المفسرين وغيرهم، يحتمل أن يراد به المشي على الأرجل، ويحتمل أن يراد به سرعة العدو، ويحتمل أن يراد به أيضا السعي بالقلوب والأعمال ([7]).

والإمام بن جزي ــ رحمه الله ــ سعيا منه في تقرير أنّ المراد من السعي في الآية هو المشي، أورد قراءة شاذة عزاها لعمر ــ رضي الله ــ، وقد عزيت القراءة بها أيضا في كتب القراءات والتفسير لابن مسعود ــ رضي الله عنه ـ موضحة للحكم الذي قد يستفاد من ظاهر لفظة السعي، ورافعة لما يتوهم منها، فالظاهر يقتضي إذن سرعة المشي، وذلك مناف لما ثبت وصّح عنه ـ صلى الله عليه وسلم ــ من الأمر بعدم الإسراع عند إتيان الصلاة، والنهي عند العدو، وضرورة غشيانها وحضورها بالسكينة والطمأنينة، فمن ذلك

---

[1] ــ تفسير عبد الرزاق : ج 1، ص 325.

[2] ــ السنن الكبرى : كتاب المناسك، باب التجارة في الحج ، ج 4، ص 545، رقم : 6858.

[3] ــ جامع البيان عن تأويل القرآن : ج 4، ص 165.

[4] ــ تفسير ابن أبي حاتم : ج 1، ص 351.

[5] ــ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2، ص 416

[6] ــ أخرجه الإمام مالك في الموطأ : كتاب الصلاة، باب ما جاء في النداء للصلاة، رقم، ج 2، ص 92، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ. (في لفظ الموطأ ثوّب بدل نودي).

[7] ــ ينظر : التصاريف لتفسير القرآن ممّا اشتبهت أسمائه وتصرفت معانيه، يحي بن سلام، ج 1، ص 309، وتأويل مشكل القرآن لابن قتيبة، ج 1، ص 274 ـ 275 ، وأحكام القرآن للطحاوي : ج 1، ص 150.

ما روي عن أبي هريرة ـرضي الله عنه ــ أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا أقيمت الصلاة، فلا تأتوها تسعون، وأتوها تمشون وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا » ([1]).

وبهذا يعلم أنّ السعي الوارد في الآية والمأمور به، مخالف لما نهي عنه ــ صلى الله عليه وسلم ــ، والذي وضّح ذلك وأزاله تلك القراءة الشاذة التي فسّرت المعنى وأزالت الإبهام، وبهذا القول فسّرت الآية عند جماهير المفسرين ([2])، وفي بيان ذلك وتوضيحه يقول الإمام بن العربي ـ رحمه الله ــ : « المسألة السابعة : قوله : « فاسعوا إلى ذكر الله » اختلف العلماء في معناه على ثلاثة أقوال : الأول : أنّ المراد به النية ؛ قاله الحسن.

الثاني : أنّه العمل ؛ كقوله تعالى : « ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن »، وقوله تعالى : « إنّ سعيكم لشتّى ». وهو قول الجمهور.

الثالث : أنّ المراد به السعي على الأقدام. ويحتمل ظاهره، رابعا : وهو الجري والاشتداد، وهو الذي أنكره الصحابة الأعلمون، والفقهاء الأقدمون، وقرأها عمر : « فامضوا إلى ذكر الله » فرار عن ظنّ الجري والاشتداد الذي يدّل عليه الظاهر. وقرأ ابن مسعود ذلك. وقال : لو قرأت فاسعوا لسعيت حتّى سقط ردائي. وقرأ ابن شهاب : « فامضوا إلى ذكر الله » سالكا تلك السبل، وهو كلّه تفسير منهم، لا قراءة قرآن منزّل، وجائز قراءة القرآن بالتفسير في معرض التفسير.

فأمّا من قال : المراد بذلك النية ؛ فهو أوّل السعي و مقصوده الأكبر، فلا خلاف فيه. وأمّا من قال : إنّه السعي على الأقدام فهو أفضل، ولكنّه ليس بشرط. في الصحيح أنّ أبا عيسى بن جبير واسمه عبد الرحمان، وكان من كبار الصحابة يمشي إلى الجمعة راجلا. و يقول : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : « من غبّرت قدماه في سبيل الله حرّمهما الله على النار » ([3])، فذلك فضل وأجر لا شرط.

وأمّا من قال : إنّه عمل، فأعمال الجمعة هي : الاغتسال و التمشط، والادّهان، والتطيب، والتزين باللباس، وفي ذلك كلّه أحاديث بيانها في كتب الفقه...»([4]).

والمستفاد من ذلك كلّه أنّ صنيع الإمام بن جزي ـ رحمه الله ــ تمثّل في توضيح وبيان المراد من السعي الوارد في الآية مفسرّا إيّاه بمعنى المشي، لا الجري مستعينا في ذلك بقراءة شاذة وضّحت المقصود، وبينت المراد، وأزالت ما يتوهم وقوع إشكال منه، فيكون خلاف الظاهر المراد. وهو في ذلك موافق لما ذهب إليه وارتضاه جلّ المفسرين.

المثال الثالث: عند بيان قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾[الطلاق: **01**] قال الإمام ابن جزي: « فطلقوهن لعدتهنّ تقديره : طلقوهن مستقبلات لعدتهن، ولذلك قرأ عثمان وابن عباس وأبي بن كعب : «فطلقوهن في قبل عدّتهن »، وقرأ ابن

---

[1] ــ صحيح مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهي عن إتيانها، ج 1، ص 421، رقم 602.

[2] ــ ينظر : أحكام القرآن للجصّاص : ج 5، ص 337، وأحكام القرآن للطحاوي : ج 1، ص 149 ـ 151.

[3] ــ أخرجه أحمد في المسند : حديث أبي عبس،ج25، ص 283، رقم 15935.

[4] ـ أحكام القرآن : ج 4، ص 248 ــ249.

عمر: « لقبل عدتهن » ورويت القراءتان عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ. ومعنى ذلك كلّه لا يطلقها وهي حائض، فهو منهي عنه بإجماع، لأنّه إذا فعل ذلك لم يقع طلاقه في الحال التي أمر الله بها وهو استقبال العدّة » ([1]).

في هذا النّص يوضّح ويبيّن المراد من قوله تعالى : « فطلقوهنّ لعدّتهن » ذاكرا أنّ تقدير ذلك الأمر بتطليق النساء في حالات الطهر، وهنّ مستقبلات لعدّتهن، لأنّهنّ إذا طلقن وهنّ حيّض لم يكنّ مستقبلات لعدّتهن، لأنّ ذلك لا يكون إلاّفي حالة الطّهر، وفي سبيل تقرير هذا التفسير وتوكيده أورد قراءتين شاذتين، عزا الأولى منهما : لعثمان بن عفّان، وابن عبّاس، وأبي بن كعب ـ رضي الله عنهم ـ، وعزا الثانية : لابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، مع تنصيصه على ورود وثبوت القراءتين عنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ فالقراءتان أخرجها الإمام مسلم في صحيحه، قال : «وحدّثني هارون بن عبد الله، حدّثنا حجّاج بن محمد، قال ابن جريج : أخبرني أبو الزبير، أنّه سمع عبد الرحمان بن أيمن، مولى عزّة يسأل ابن عمر، وأبو الزبير يسمع ذلك، كيف ترى في رجل طلّق امرأته حائضا ؟ فقال : طلّق ابن عمر امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم، فسأل عمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ،فقال : إنّ عبد الله بن عمر طلّق امرأته، وهي حائض، فقال له النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « ليراجعها »، فردّها، وقال : « إذا طهرت فليطلق، أو ليمسك »، قال ابن عمر : وقرأ النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « يأيّها النبي إذا طلقتم النساء في قبل عدّتهن » ([2]).

فصنيع الإمام ابن جزيّ ـ رحمه الله ـ بيّن وظاهر في إيراده لهذه القراءة على سبيل التفسير والإيضاح للفظ القراءة المتواترة، مع علمه بأنّها قراءة شاذة لا تثبت لها حكم القرآنية لمخالفتها لفظ المصحف، ولما أجمع عليه، وقد ذكر هذه القراءة وأوردها واستعان بها على سبيل التفسير كثير من المفسّرين، كالإمام عبد الرّزاق في تفسيره، والإمام الطبّري في جامع البيان، والإمام الماوردي في النكت والعيون ، والزمخشري في كشّافه، وابن عطيّة في محرّره، وأبو حيّان في البحر ([3])، وغيرهم ممّا ذكر، وتوظيف هذا النوع من القراءات على سبيل التفسير والإيضاح لا على سبيل التلاوة والقراءة مسلك منتهج لدا جماهير العلماء، وقد جلّى ذلك الإمام ابن العربي ـ رحمه الله ـ عندما أورد قراءة لابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ لفاتحة سورة البيّنة، موضحة لمدلول المتواترة، بقوله : « المسألة الأولى : في قراءتها : قرأ أبي : « لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب » ؛ وفي قراءة ابن مسعود : لم يكن المشركون وأهل الكتاب منفكين. وهذه قراءة على التفسير ؛ وهي جائزة في معرض البيان لا في معرض التلاوة ؛ فقد قرأ النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في رواية الصحيح : « فطلّقوهنّ لقبل عدّتهن »، وهو تفسير فإنّ التلاوة ما كان في خطّ المصحف » ([4]).

---

[1] ـ التسهيل لعلوم التنزيل : ج 2، ص 425.

[2] ـ صحيح مسلم : كتاب الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها،ج 2، ص 1098، رقم (1098).

[3] ـ ينظر : تفسير عبد الرزاق، ج 3، ص315، وجامع البيان عن تأويل آي القرآن : ج 23، ص433، والنكت والعيون :ج 6، ص 29، والكشاف :ج 4، ص 552، والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز :ج 5، ص 323، والبحر المحيط :ج 10، ص 196 .

[4] ـ أحكام القرآن : ج 4، ص 436.

خاتمة:

بعد هذه الجولة العلمية في رحاب القراءات القرآنية في كتاب التسهيل لعلوم التنزيل للحافظ ابن جزيّ الكلبي الغرناطي، كان لزاما رصد وتدوين بعض النتائج المستنبطة والمستخلصة من هذا البحث، ويمكن إجمال أهمّ هذه النتائج فيما يأتي:

1 ــ حجية القراءة الشاذة وتنزيلها منزلة خبر الآحاد في استنباط الأحكام الشرعية مذهب كثير من الفقهاء والأصوليين.

2 ــ القراءات الشاذة مصدر ومورد من موارد الاحتجاج في باب التفسير ومعرفة صحيح التأويل، واعتبار وجوه القراءات المتواترة.

3 ــ إطباق اللغويين والنحويين على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية، واعتدادهم بها في باب الاستدلال على القواعد النحوية والصرفية.

4 ــ احتفاء وعناية الحافظ ابن جزي بالقراءات القرآنية في تفسيره، تجلّى ذلك وبرز في حديثه عنها في الباب الرابع من أبواب المقدمة الثانية التي قدّم بها لتفسيره، منبّها ومنوّها على ضرورة ضبطها، لأنّها شبيه بالرواية في الحديث النبوي.

5 ــ اقتصاره في إيراد القراءات في تفسيره على القراءات التي تتضمن فوائد من جهة الإعراب والمعنى، مع الإعراض عمّا لا فائدة فيه من تلك النواحي، مع إقراره بعدم استيفاء جميع القراءات في ثنايا تأليفه.

6 ــ بلغت عدد القراءات الشاذة الواردة في تفسير ابن جزي ــ رحمه الله ــ ما يقرب خمسا وثلاثين قراءة.

7 ــ تنوع مسالك الحافظ ابن جزي في إيراد القراءات الشاذة في تفسيره بين طرق متنوعة على النحو التالي:

تارة ينبه على الشاذ منها دون ذكرها و تعيينها.

تارة يشير إليها مع تعيين من قرأ بها.

مرّة ينصّ عليها بصيغة التمريض دون تعيين من قرأ بها.

8 ــ تنوع وتعدد مجالات توظيف القراءة الشاذة في تفسير ابن جزي، ومن الطرق التي استقريت في ثنايا كتابه :

- توظيف القراءة الشاذة المضيفة لمعاني جديدة على القراءة المتواترة.
- توظيف القراءة الشاذة لتأكيد معاني القراءة المتواترة.
- توظيفه القراءة الشاذة المضيفة لمعاني جديدة على القراءة المتواترة.
- وظيف القراءة الشاذة لترجيح أحد معاني المتواترة.
- توظيف القراءة الشاذة لدفع وإزالة المشكل.
- توظيف القراءة الشاذة في توسيع المعنى.
- توظيف القراءة الشاذة في تفسّير معاني ألفاظ المتواترة.

قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم براوية حفص عن عاصم
- الإبانة عن معاني القراءات : مكي بن أبي طالب القيسي، ط 1، تحقيق : عبد الفتاح إسماعيل شلبي، مصر ــ دار نهضة مصر للطباعة والنشر ــ د ت.
- أبحاث في علم القراءات : السالم محمد محمود أحمد الجكني الشنقيطي، الجامعة الإسلامية، 1413هـ ــ 1992 م.
- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر : أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدّمياطي، ط 3، تحقيق : أنس مهرة، بيروت ــ دار الكتب العلمية ــ، 1427 هـ ــ 2007 م.
- أحكام القرآن : أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي، ط 3،تعليق: محمد عبد القادر عطا، بيروت ــ دار الكتب العلمية ــ ، 1424 هـ ــ 2003 م .
- أحكام القرآن : أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطّحاوي، ط 1، تحقيق : سعد الدين أونال ، استنابول ــ مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي ــ، 1416 هـ ــ 1995 م.
- أحكام القرآن : أحمد بن علي أبو بكر الرّازي الجصّاص، د ط، تحقيق : محمد صادق القمحاوي، بيروت ــ دار إحياء التراث العربي ــ، 1405 هـ.
- الإحكام في أصول الفقه : أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي الآمدي، د ط، تحقيق : عبد الرزاق عفيفي، بيروت، دمشق ــ المكتب الإسلامي ــ د ت.
- الاستذكار : أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، ط 1، تحقيق : سالم محمد عطا ــ محمد علي معوض، بيروت ــ دار الكتب العلمية ــ، 1421 هـ ــ 2000 م.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن : محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، بيروت ــ دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ــ، 1415 هـ ــ 1995 م.
- الاقتراح في أصول النحو وجدله : عبد الرحمان بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، ط 1، تحقيق وشرح : محمود فجّال، دمشق ــ دار القلم ــ 1409 هـ ــ 1989 م.
- بحر العلوم (تفسير السمرقندي) : أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، ط 1
- البحر المحيط في أصول الفقه : بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، ط 1، د ت ، دار الكتبي، 1414 هـ ــ 1994 م.
- البرهان في أصول الفقه : عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، ط 1، تحقيق : صلاح بن محمد بن عويضة، بيروت ــ دار الكتب العلمية ــ، 1418 هـ ــ 1997 م.
- تاج العروس من جواهر القاموس : محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (مرتضى الزبيدي)، د ط، تحقيق : مجموعة من الباحثين، دار الهداية .
- تأويل مشكل القرآن : أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، د ط، تحقيق : إبراهيم شمس الدين، بيروت ــ دار الكتب العلمية ــ، د ت.
- التحرير والتنوير : محمد الطاهر بن عاشور، ط 1، تونس ــ الدار التونسية للطباعة والنشر ــ، 1984 م.
- التصاريف لتفسير القرآن ممّا اشتبهت أسماؤه وتصرفت معانيه : يحي بن سلام التميمي البصري، تحقيق : هند شلبي، تونس ــ الشركة التونسية للتوزيع ــ، 1979 م.
- تفسير الرّازي (مفاتح الغيب : أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرّازي، ط 3، بيروت ــ دار التراث العربي ــ، 1420هـ.
- تفسير القرآن العظيم : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، ط2، تحقيق : سامي بن محمد سلامة ، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1420 هـ ــ 1999 م.
- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم : أبو محمد عبد الرحمان بن أبي حاتم، ط 3، تحقيق : أسعد محمد الطيب، المملكة العربية السعودية ــ مكتبة نزار مصطفى الباز ــ 1419 هـ.
- تفسير الماتريدي تأويلات أهل السنة : محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي، ط 1، تحقيق : مجدي باسلوم، بيروت ــ دار الكتب العلمية ــ، 1426 هـ ــ 2005 م.
- تفسير عبد الرزاق : أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع اليماني الصنعاني، ط1، تحقيق : محمود محمد عبده، بيروت ــ دار الكتب العلمية ــ 1419 هـ.
- تفسير مجاهد : أبو الحجاج مجاهد بن جبر، ط 1، تحقيق : محمد عبد السلام أبو النيل، مصر ــ دار الفكر الإسلامي الحديثة ــ، 1410 هـ ــ 1989 م.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد : أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، د ط، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ــ محمد عبد الكبير البكري، المغرب ــ وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ــ 1387 هـ.

- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه ـ صحيح البخاري ـ : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ط 1، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، 1422 هـ.
- جمال القرّاء وكمال الإقراء : علي بن محمد بن عبد الصمد أبو الحسن علم الدين السخاوي،ط 1، تحقيق : مروان العطية ـ محسن خرابة، بيروت ـ دمشق، ـ دار المأمون للتراث ـ، 1418 هـ ـ 1997 م.
- جمهرة اللغة : أبو بكر محمد بن الحسين بن دريد الأزدي، ط 1، تحقيق : رمزي منير بعلبكي، بيروت ـ دار العلم للملايين ـ، 1987 م.
- حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع : حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي، د ط، بيروت ـ دار الكتب العلمية ـ، د ت.
- الدر المنثور في التفسير بالمأثور : جلال الدين السيوطي، د ط، بيروت ـ دار الفكر ـ، د ت.
- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل :موفق الدين عبد الله بن قدامة الجماعيلي المقدسي، ط 2، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، 1423 هـ ـ 2002 م.
- سنن أبي داود : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، د ط، تحقيق : محي الدين عبد الحميد، بيروت ـ المكتبة العصرية ـ، د ت.
- السنن الكبرى للبيهقي : أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي، ط 3، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، بيروت ـ دار الكتب العلمية ـ، 1424 هـ ـ 2003 م.
- شرح الكوكب المنيّر: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي (ابن النّجار الحنبلي)، ط 2، تحقيق: محمد زحيلي، نزيه حماد، مكتبة العبيكان، 1418 هـ ـ 1997 م.
- شرح طيّبة النّشر في القراءات العشر : أبو القاسم النويري، ط 1، تحقيق : جمال الدين محمد شرف، طنطا ـ دار الصحابة للتراث ـ، 1425 هـ ـ 2004 م.
- الصّحاح تاج اللغة وصحاح العربية : أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري،ط 4، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطّار، بيروت ـ دار العلم للملايين ـ، 1407 هـ ـ 1987 م.
- صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) : أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت ـ دار إحياء التراث العربي ـ، د ت.
- صفحات في علوم القراءات : أبو طاهر عبد القيوم عبد الغفور السندي، ط 1، المكتبة الإمدادية، 1415 هـ.
- غيث النفع في القراءات السبع : علي بن محمد بن سالم أبو الحسن النوري الصفاقسي، ط1، تحقيق : أحمد محمود عبد السميع الشافعي الحفيان، بيروت ـ دار الكتب العلمية ـ، 1425 هـ ـ 2004 م.
- فتح القدير : محمد بن علي الشوكاني،ط 1، بيروت ـ دمشق، (دار ابن كثير ـ دار الكلم الطيب)، 1414 هـ.
- فضائل القرآن : أبو عبيد القاسم بن سلام، ط 1، تحقيق : مروان عطية ـ محسن خرابة ـ وفاء تقي الدين، بيروت، دمشق ـ دار ابن كثير ـ، 1415 هـ ـ 1995 م.
- القبس في شرح موطأ مالك بن أنس : أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي، ط 1، تحقيق : محمد عبد الله ولد كريم، بيروت ـ دار الغرب الإسلامي ـ، 1992 م.
- القراءات أحكامها ومصادرها : شعبان محمد إسماعيل، مصر ـ مجلة دعوة الحق ـ 1402 هـ.
- القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب : عبدالفتاح القاضي، د ط، بيروت ـ دار الكتاب العربي ـ، 1401 هـ ـ 1981.
- القراءات القرآنية تاريخ وتعريف : عبد الهادي الفضلي، ط 2، بيروت ـ دار القلم ـ، 1980 م.
- كتاب العين : أبو عبد الرحمان الخليل بن أحمد الفراهيدي، د ط، تحقيق : مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د ت.
- الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل : أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، ط 3، د ت، بيروت ـ دار الكتاب العربي ـ، 1407 هـ.
- الكشف والبيان عن تفسير القرآن: أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، ط1، تحقيق : أبو محمد بن عاشور، بيروت ـ دار إحياء التراث العربي ـ 1422 هـ ـ 2002م.
- المجروحين من الضعفاء والمحدثين والمتروكين : محمد بن حبان البستي، ط 1، تحقيق : محمود إبراهيم زايد، حلب ـ دار الوعي ـ، 1396 هـ.

- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمان بن عطية الأندلسي، ط 1، تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد، بيروت ــ دار الكتب العلمية ــ 1422 هـ.
- المحكم والمحكم الأعظم : أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، ط 1، تحقيق : عبد الحميد هنداوي، بيروت ــ دار الكتب العلمية، 1421 هـ ــ 2000 م.
- المستصفى : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، ط 1، تحقيق : محمد عبد السلام عبد الشافي، بيروت ــ دار الكتب العلمية ــ، 1413 هـ ــ 1993 م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل : أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، ط 1، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ــ عادل مرشد وآخرون، بيروت ــ مؤسسة الرسالة ــ، 1421 هـ ــ 2001 م.
- معالم التنزيل في تفسير القرآن : أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفرّاء البغوي، ط 1، تحقيق : عبد الرزاق المهدي، بيروت ــ دار إحياء التراث العربي ــ، 1420 هـ.
- معجم مقاييس اللغة : أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبو الحسين، ط، تحقيق : محمد عبد السلام هارون، بيروت ــ دار الفكر ــ 1399 هـ ــ 1979 م.
- المنتقى شرح الموطأ: أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي،ط 1، مصر ــ مطبعة السعادة ــ، 1332هـ.
- منجد المقرئين ومرشد الطالبين : أبو الخير محمد بن الجزري،ط 1، اعتناء وخدمة : عبد الحليم قابة، الجزائر ــ دار البلاغ ــ 1424 هـ ــ 2003 م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج : محي الدين يحي بن شرف النووي، ط 2، بيروت ــ دار إحياء التراث العربي ــ، 1392 هـ.
- الموطأ : مالك بن أنس الأصبحي، ط 1، تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي، الإمارات ــ مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية ــ، 1425 هـ ــ 2004 م.
- النكت والعيون (تفسير الماوردي) : أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب الماوردي، د ط، تحقيق : السيد ابن عبد المقصود ابن عبد الرحيم، بيروت ــ دار الكتب العلمية ــ، د ت.
- الهداية إلى بلوغ النهاية : مكي بن ابي طالب القيسي، ط 1، تحقيق : مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي بجامعة الشارقة، نشر : مجموعة بحوث الكتاب والسنة ــ كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ــ جامعة الشارقة، 1429 هـ ــ 2008 م.

References :

• al-Qur’ān al-Karīm brāwyh Ḥafṣ ‘an ‘Āṣim
• al-Ibānah ‘an ma‘ānī al-qirā’āt : Makkī ibn Abī Ṭālib al-Qaysī, Ṭ 1, taḥqīq : ‘Abd al-Fattāḥ Ismā‘īl Shalabī, Miṣr Dār Nahḍat Miṣr lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr
• Abḥāth fī ‘ilm al-qirā’āt : al-Sālim Muḥammad Maḥmūd Aḥmad al-Jakanī al-Shinqīṭī, al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah, 1413h 1992 M.
• Itḥāf Fuḍalā’ al-bashar fī al-qirā’āt al-arba‘ah ‘ashar : Aḥmad ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Abd al-Ghanī alddmyāṭy, Ṭ 3, taḥqīq : Anas Muhrah, Bayrūt Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1427 H 2007 M.
• Aḥkām al-Qur’ān : Abū Bakr ibn al-‘Arabī al-Ma‘āfirī al-Ishbīlī al-Mālikī, Ṭ 3, ta‘līq : Muḥammad ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā, Bayrūt Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah 1424 H 2003 M
• al-Iḥkām fī uṣūl al-fiqh : Abū al-Ḥasan Sayyid al-Dīn ‘Alī ibn Abī ‘Alī al-Āmidī, D Ṭ, taḥqīq : ‘Abd al-Razzāq ‘Afīfī, Bayrūt, Dimashq al-Maktab al-Islāmī D t.
• alāstdhkār : Abū ‘Umar Yūsuf ibn ‘Abd Allāh ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Barr, Ṭ 1, taḥqīq : Sālim Muḥammad ‘Aṭā Muḥammad ‘Alī Mu‘awwaḍ, Bayrūt Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1421 H 2000 M.
• Aḍwā’ al-Bayān fī Īḍāḥ al-Qur’ān bi-al-Qur’ān : Muḥammad al-Amīn ibn Muḥammad al-Mukhtār al-Shinqīṭī, Bayrūt Dār al-Fikr lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘, 1415 H 1995 M.
• al-Iqtirāḥ fī uṣūl al-naḥw wa-jadalih : ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī, Ṭ 1, taḥqīq wa-sharḥ : Maḥmūd fjjāl, Dimashq Dār al-Qalam 1409 H 1989 M.
• Baḥr al-‘Ulūm (tafsīr al-Samarqandī) : Abū al-Layth Naṣr ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ibrāhīm al-Samarqandī, Ṭ 1

• al-Baḥr al-muḥīṭ fī uṣūl al-fiqh : Badr al-Dīn Muḥammad ibn ʻAbd Allāh ibn Bahādur al-Zarkashī, Ṭ 1, D t, Dār al-Kutubī, 1414 H 1994 M.
• al-burhān fī uṣūl al-fiqh : ʻAbd al-Malik ibn ʻAbd Allāh ibn Yūsuf ibn Muḥammad al-Juwaynī, Ṭ 1, taḥqīq : Ṣalāḥ ibn Muḥammad ibn ʻUwayḍah, Bayrūt Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1418 H 1997 M.
• Tāj al-ʻarūs min Jawāhir al-Qāmūs : Muḥammad ibn Muḥammad ibn ʻAbd al-Razzāq al-Ḥusaynī (Murtaḍá al-Zubaydī), D Ṭ, taḥqīq : majmūʻah min al-bāḥithīn, Dār al-Hidāyah.
• Ta'wīl mushkil al-Qur'ān : Abū Muḥammad ʻAbd Allāh ibn Muslim ibn Qutaybah al-Dīnawarī, D Ṭ, taḥqīq : Ibrāhīm Shams al-Dīn, Bayrūt Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, D t.
• al-Taḥrīr wa-al-tanwīr : Muḥammad al-Ṭāhir ibn ʻĀshūr, Ṭ 1, Tūnis al-Dār al-Tūnisīyah lil-Ṭibāʻah wa-al-Nashr, 1984 M.
• altṣāryf li-tafsīr al-Qur'ān mmmā ashtbht asmā'h wtṣrft maʻānīh : Yaḥyá ibn Sallām al-Tamīmī al-Baṣrī, taḥqīq : Hind Shalabī, Tūnis al-Sharikah al-Tūnisīyah lil-Tawzīʻ, 1979 M.
• tafsīr alrrāzy (Mafātiḥ al-ghayb : Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn ʻUmar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn al-Taymī alrrāzy, Ṭ 3, Bayrūt Dār al-Turāth al-ʻArabī, 1420h.
• tafsīr al-Qur'ān al-ʻAẓīm : Abū al-Fidā' Ismāʻīl ibn ʻUmar ibn Kathīr, ṭ2, taḥqīq : Sāmī ibn Muḥammad Salāmah, Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzīʻ, 1420 H 1999 M.
• tafsīr al-Māturīdī Ta'wīlāt ahl al-Sunnah : Muḥammad ibn Muḥammad ibn Maḥmūd, Abū Manṣūr al-Māturīdī, Ṭ 1, taḥqīq : Majdī Bāslūm, Bayrūt Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1426 H 2005 M.
• tafsīr ʻAbd al-Razzāq : Abū Bakr ʻAbd al-Razzāq ibn Hammām ibn Nāfiʻ al-Yamānī al-Ṣanʻānī, Ṭ1, taḥqīq : Maḥmūd Muḥammad ʻAbduh, Bayrūt Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah 1419 H.
• tafsīr Mujāhid : Abū al-Ḥajjāj Mujāhid ibn Jabr, Ṭ 1, taḥqīq : Muḥammad ʻAbd al-Salām Abū al-Nīl, Miṣr Dār al-Fikr al-Islāmī al-ḥadīthah, 1410 H 1989 M.
• al-Jāmiʻ al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min umūr Rasūl Allāh ṣallá Allāh ʻalayhi wa-sallam wsnnh wa-ayyāmuh Ṣaḥīḥ al-Bukhārī : Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Ismāʻīl al-Bukhārī, Ṭ 1, taḥqīq : Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir, Dār Ṭawq al-najāh, 1422 H.
Jamāl al-Qurrā' wa-Kamāl al-iqrā' : ʻAlī ibn Muḥammad ibn ʻAbd al-Ṣamad Abū al-Ḥasan ʻilm al-Dīn al-Sakhāwī, Ṭ 1, taḥqīq : Marwān al-ʻAṭīyah Muḥsin Kharābah, Bayrūt Dimashq, Dār al-Ma'mūn lil-Turāth, 1418 H 1997 M.
• Jamharat al-lughah : Abū Bakr Muḥammad ibn al-Ḥusayn ibn Durayd al-Azdī, Ṭ 1, taḥqīq : Ramzī Munīr Baʻlabakkī, Bayrūt Dār al-ʻIlm lil-Malāyīn, 1987 M.
• Ḥāshiyat al-ʻAṭṭār ʻalá sharḥ al-Jalāl al-maḥallī ʻalá jamʻ al-jawāmiʻ : Ḥasan ibn Muḥammad ibn Maḥmūd al-ʻAṭṭār al-Shāfiʻī, D Ṭ, Bayrūt Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, D t.
• al-Durr al-manthūr fī al-tafsīr bi-al-ma'thūr : Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī, D Ṭ, Bayrūt Dār al-Fikr, D t.
• al-qirā'āt aḥkāmuhā wa-maṣādiruhā : Shaʻbān Muḥammad Ismāʻīl, Miṣr Majallat Daʻwat al-Ḥaqq 1402 H.
• al-qirā'āt al-shādhdhah wa-tawjīhuhā min Lughat al-ʻArab : ʻbdālftāḥ al-Qāḍī, D Ṭ, Bayrūt Dār al-Kitāb al-ʻArabī, 1401 H 1981.
• al-qirā'āt al-Qur'ānīyah Tārīkh wa-taʻrīf : ʻAbd al-Hādī al-Faḍlī, Ṭ 2, Bayrūt Dār al-Qalam, 1980 M.
• Kitāb al-ʻAyn : Abū ʻAbd al-Raḥmān al-Khalīl ibn Aḥmad al-Farāhīdī, D Ṭ, taḥqīq : Mahdī al-Makhzūmī, Ibrāhīm al-Sāmarrā'ī, Dār wa-Maktabat al-Hilāl, D t.
• al-Nukat wa-al-ʻuyūn (tafsīr al-Māwardī) : Abū al-Ḥasan ʻAlī ibn Muḥammad ibn Muḥammad ibn Ḥabīb al-Māwardī, D Ṭ, taḥqīq : al-Sayyid Ibn ʻAbd al-Maqṣūd Ibn ʻAbd al-Raḥīm, Bayrūt Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, D t.
• al-Hidāyah ilá Bulūgh al-nihāyah : Makkī ibn Abī Ṭālib al-Qaysī, Ṭ 1, taḥqīq : majmūʻah Rasā'il jāmiʻīyah bi-Kullīyat al-Dirāsāt al-ʻUlyā wa-al-Baḥth al-ʻIlmī bi-Jāmiʻat al-Shāriqah, Nashr : majmūʻah Buḥūth al-Kitāb wa-al-sunnah Kullīyat al-sharīʻah wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah Jāmiʻat al-Shāriqah, 1429 H 2008 M.